الوعي

جامعية - فكرية - ثقافية

السنة السابعة والثلاثون
جمادى الأولى ١٤٤٤ هـ - كانون الأول ٢٠٢٢م

العدد
٤٣٦

كلمة الوعي

الصراع الدوليّ في الساحة الأوكرانية.. الثوابتُ والمتغيّرات

حمد طبيب - بيت المقدس

العقيدة التجريبية الغربية وفصل الدين عن الحياة

فائق نجاح

من هو الحاكم؟ لمن الحق في التشريع؟ لله تعالى أم للإنسان؟ (٢)

ثائر سلامة

قواعد الانحراف عند العلمانيين الدينيين (عقوبة الردة مثالا)

أيمن صلاح - الأرض المباركة فلسطين

النظام الاقتصادي الأمثل (قواعد النظام الاقتصادي الإسلامي) (٦)

د. محمود عبد الهادي

الوعي

جامعية - فكرية - ثقافية

مجلة الوعي تصدر غرة كل شهر قمري عن ثلة من الشباب الجامعي المسلم في لبنان
بترخيص رقم «١٦٦» صادر عن وزارة الإعلام اللبنانية بتاريخ ١٩٨٩/١١/١٥

www.al-waie.org Subjects@al-waie.org

العدد ٤٣٦

السنة السابعة والثلاثون
جمادى الأولى ١٤٤٤هـ
كانون الأول٢٠٢٢م

المحتويات

- كلمة الوعي: الصراع الدوليّ في الساحة الأوكرانية.. الثوابتُ والمتغيّرات ٣
- العقيدة التجريبية الغربية وفصل الدين عن الحياة ٩
- من هو الحاكم؟ لمن الحق في التشريع؟ لله تعالى أم للإنسان؟ (٢) ٢٢
- النظام الاقتصادي الأمثل (قواعد النظام الاقتصادي الإسلامي) (٦) ٢٨
- قواعد الانحراف عند العلمانيين الدينيين (عقوبة الردة مثالًا) ٣٥
- أخبار المسلمين في العالم ٤١
- القرآن الكريم: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾ ٤٤
- رياض الجنة: «أنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بي» ٤٩
- غلاف أخير: هالوين بالسعودية.. من مناسبة ممنوعة إلى حدث منتظر ٥٢

ثمن النسخة

لبنان	٢٠٠٠ ل.ل.
اليمن	٣٠ ريال
تركيا	١$ أميركي
باكستان	١$ أميركي
أستراليا	٢,٥$
أميركا	٢,٥$
كندا	٢,٥$
ألمانيا	٢,٥ يورو
السويد	١٥ كرون
بلجيكا	١ يورو
بريطانيا	١ يورو
سويسرا	٢ فرنك
النمسا	١ يورو
الدانمرك	١٥ كرون

الصراع الدوليّ في الساحة الأوكرانية.. الثوابتُ والمتغيّرات

حمد طبيب - بيت المقدس

الأزمة الأوكرانية كما هو مشاهد، ومن خلال تتابع الأحداث وسير الأمور، ليست أزمة إقليمية وليست صراعًا على أرض أو ثروات، إنما هي صراعٌ دولي يتعلق بالموقف الدولي، أي يتعلق بالهيمنة الأمريكية على العالم ومحاولة بعض الدول كروسيا والصين وكوريا الشمالية اختراقه؛ كمقدمات لإحداث تغييرات فيه. بمعنًى آخر: هو صراع مع أمريكا بالدرجة الأولى وعلى وجه التخصيص؛ من أجل إزاحتها عن مكانتها الدولية كدولة مهيمنة على سياسات العالم، وتسوق الناس بالعصا الغليظة في خدمة هذه السياسات. أما الأحداث العملية التي حصلت فهي استباقٌ لكل هذا الأمر من أمريكا؛ أي أن فتيل الأزمة قد أشعلته أمريكا لجرّ روسيا إلى حربٍ مدمرة تستهدف كيانها حتى تجبرها في النهاية على الخضوع لسياساتها، والركوع تحت أقدامها كباقي الدول الأخرى في العالم. أي حتى لا تفكر في موضوع التحدّي، أو الشراكات مع غيرها للوقوف في وجه أمريكا، أو القيام بمحاولات سياسيّة أو اقتصادية للفكاك من هيمنة الدولار، أو غير ذلك من أمور تتعلق بالهيمنة الأمريكية الدولية. أما الأمر الآخر الخاص بهذه الأزمة فإنها في الحقيقة أكبر وأوسع حدث دولي بعد تفكك الاتحاد السوفياتي سنة ١٩٩٠م، وأخطر أزمة تمرّ بين الدول الكبرى منذ الحرب العالمية الثانية حتى يومنا هذا، أي منذ تشكُّل النظام الدولي واتفاق الدول الكبرى فيما بينها على شكل النظام العالمي في ذلك الوقت.

لقد تشكَّل النظام الدولي الجديد بعد الحرب العالمية الثانية كما نعلم واعتراه بعض المتغيرات بين الدول الكبرى، وأحدثت فيه أمور جديدة. واستقرَّ الموقف الدولي (أي الدولة الأولى والمزاحمة لها) على شكل معين بعد أحداث كثيرة وقعت بعد الحرب العالمية الثانية؛ صعدت فيها دول كأمريكا والاتحاد السوفياتي، واضمحلَّ نفوذ دول أخرى كبريطانيا وباقي دول أوروبا، وتقوقعت الصين على نفسها، وبقي هذا الحال بين أخذ وردّ، وبين تفاهمات بين أمريكا والاتحاد السوفياتي، وتصادمات وصراعات بين أمريكا وبريطانيا حتى انهار الاتحاد السوفياتي كمنظومة دولية كبرى تقف ندًّا لأمريكا وتزاحمها أو تشاركها في الموقف الدولي وتحكُّماته ورسم سياساته. فكان انهيار الاتحاد السوفياتي بهذا أكبر حدث يجري على ظهر البسيطة منذ تبلور الموقف الدولي حتى ذلك التاريخ. لقد برزت هيمنة أمريكا على العالم وقيادتها له بالقوة السياسية والعسكرية بعد هذا الانهيار، وكانت هي المسيرة لكل الأزمات التي حصلت، سواء في العراق سنة ١٩٩٠م، أم في أفغانستان والعراق سنة ٢٠٠٣م، أم غيرها من أمور سياسية وعسكرية. والأهم من ذلك كله هو هيمنتها الاقتصادية على العالم بلا منازع، باستثناء أمور تجري على استحياء ووجل وحسابات كثيرة من جانب الصين، ولا ترتقي إلى حد المنافسة ولا المنازعة على عرش التحكُّم في اقتصاد العالم!!.

إن موضوع الأزمة الأخيرة في ساحة أوكرانيا هي أخطر حدث بالفعل يتعلق بالموقف الدولي؛

لأنها مسَّت موضوع التنافس على الموقف الدولي، أي هي محاولة لمزاحمة أمريكا على مكانتها الدولية في الهيمنة الاقتصادية والسياسية، رغم أنها ليست صراعًا مباشرًا مع أمريكا في أرضها أو قواعدها العسكرية؛ إلا أن واقعها هو صراع بين معسكرين؛ تقف فيه روسيا في المقدمة في وجه أمريكا وسياساتها الدولية، وهي كما ذكرنا خطوة استباقية لتحطيم هذا الأمل وهذا العمل من جانب هذا المعسكر. والحقيقة أن مجريات الأمور واستقرارها في المستقبل على شكل معين لا يعلمها أحد الآن؛ لأن المفاجآت والمتغيرات التي تحدث لا أحد يستطيع أن يتنبَّأ بها، خاصة أن الأمور ليست اتجاهًا واحدًا في الأحداث، فهناك أمور وتغيُّرات اقتصادية قد تحدث، وهناك أمور عسكرية يمكن أن تتوسَّع وتجرُّ أمورًا جديدة إلى ساحة الصراع، وهناك أمور داخلية ومفاجآت يمكن أن تحدث داخل روسيا، أو حتى داخل أمريكا. فكل الأمور واردة من حيث التأثُّر والتأثير بهذه الأزمة الخطيرة والكبيرة.

وقبل الحديث عن الثوابت والمتغيرات في هذه الأزمة الخطيرة نقول: إن فهم أي مسألة سياسية (فهم ثوابتها ومتغيراتها) يقتضي فهم تاريخها أولًا، وفهم محيطها، وما يكتنفها من أمور وأحداث، أي فهم ماضيها وواقعها، وفهم واقع الدول التي تشترك في أحداثها، وفهم مبدئها ونظرتها من خلال هذا المبدأ. وكذلك فهم الموقف الدولي والدول الفاعلة فيه، والدول التابعة للدول المؤثرة. وكذلك فهم القضايا المصيرية التي يمكن أن تترتَّب عليها أحداث فاصلة يتخذ تجاهها إجراء الحياة أو الموت عند الشعوب. وفهم قدرات الدولة وطاقاتها الاقتصادية والعسكرية والسياسية، وما يوجد من تحالفات معها وحولها.

فهذه من أبرز الأمور التي يجب أخذها بعين الاعتبار عند النظر لأية قضية في العالم من حيث ثوابتها ومتغيراتها؛ سواء أكانت هذه القضية كبيرة (دولية)، أم صغيرة (إقليمية). ولا يجوز أن نجرّد القضايا عن تاريخها وماضيها ومحيطها وواقعها؛ فهذا لا يؤدّي إلى الرأي الصحيح في فهم الأحداث والوقائع السياسية. ونحن بصدد الحديث عن الأزمة الأوكرانية من زاوية الثوابت والمتغيرات التي تتعلق بهذا الصراع الدولي الخطير والحسَّاس. وهنا لا بد من أن نرتكز على بعض الأمور الضرورية من خلال الخطوط العريضة التي ذكرناها في المقدمة.

ومن الأمور البارزة التي يجب أخذها بعين الاعتبار أثناء الحديث عن هذه الأزمة:

أولًا: الثوابت التي لا يعتريها تغيّر على الأقل في هذه الأزمة الحالية وما يكتنفها وما يحيط بها. وهي تشكل العمود الفقري في هذه الأزمة، وهذا الصراع الدولي، أو يمكن أن نسميها الأسس العريضة التي تتعلق بها المتغيرات الجارية والأحداث المتسارعة، وتصب في دائرتها. ومن هذه الخطوط العريضة والأمور البارزة:

١- هذا الصراع جذوره وتأثيراته دولية، وليس صراعًا إقليميًا يخصّ منطقة أوكرانيا وحدها.

٢- الغرب وعلى رأسه أمريكا يسعى لجعل روسيا ضمن إطار سياسي واقتصادي وعسكري معين لا تتجاوزه، بحيث لا يؤثر على هيمنتها الدولية.

٣- أمريكا تريد جعل أوروبا أيضًا ضمن حدود وسياسات معينة لا تتجاوزها؛ حتى لا تتمرد

عليها وتستقل بسياساتها فتصبح تهديدًا اقتصاديًّا يضاف إلى تهديد الصين.

٤- روسيا تعتبر نفسها هي المهيمنة على إرث الاتحاد السوفياتي السابق ودوله؛ عبر تحالفات واتفاقات مع هذه الدول، وتقف في وجه أي سياسة أو أعمال خارجية أو داخلية لخرق وإلغاء هذا التصور وهذه النظرة.

٥- العلاقة المتنامية بين الصين وروسيا تعتبرها أمريكا تهديدًا فعليّا لنظرتها وتطلعاتها في التفرد والهيمنة العالمية.

٦- أمريكا تزجُّ بأوكرانيا ودول أوروبا وبعض الدول الأخرى في المحيط الهادي في حتمية المواجهة مع روسيا والصين، وفي الوقت نفسه تثير المشاكل المصطنعة السياسية والاقتصادية والعسكرية لأوروبا وتدفعها للاصطدام مع روسيا.

٧- الشعوب في أوروبا توازن الأمور حسب المصالح الاقتصادية وظروف العيش، ولا يهمّها القيم الغربية المزورة الكاذبة التي يتغنَّى بها القادة السياسيون، سواء في أمريكا أم أوروبا. وأكبر دليل على ذلك هو صعود اليمين المتطرف في أكثر من دولة أوروبية في الانتخابات الأخيرة، وحصول المظاهرات ضد الانتكاسات الاقتصادية المترتبة على الحرب وتبعاتها الاقتصادية!!

٨- العالم أجمع يعيش في أزمة اقتصادية بسبب سياسات الغرب. وهذه الأزمة الأوكرانية أضافت بعدًا جديدًا لهذه الأزمة الاقتصادية وعمّقتها وفاقمتها.

٩- أمريكا تراهن على استسلام روسيا لسياساتها تمامًا كما فعلت مع ألمانيا من قبل، ومع الاتحاد السوفياتي من خلال الضغط الاقتصادي، ومن خلال تأثير العقوبات لزيادة الضغوط الداخلية داخل المنظومة السياسية المحيطة بالرئيس الروسي، ومن خلال الضغط الشعبي الجماهيري.

١٠- الساسة الروس ومجلس الدوما والقادة العسكريون يعتبرون قضية الهجوم الغربي على روسيا قضية أمن قومي، ويستلزم اتخاذ كافة الإجراءات الضرورية للمحافظة على الأمن القومي.

هذه أبرز الثوابت التي يجب أن يُنظر إليها أثناء التحليل والاستنتاج والنظرة المتفحِّصة للأزمة الأوكرانية. ولا تنفصل هذه القضايا أبدًا عن الأحداث وتفاقمها في أوكرانيا ومحيطها. فقد نظرت روسيا للمسألة الأوكرانية على أنها تحدٍّ لها، وتهديد لأمنها، وزعزعة لاستقرارها برمته. ونظرت كذلك أن الغرب لن يقف عند حدود روسيا في أوكرانيا، بل سيتبع ذلك كافة المنظومات السياسية والمعاهدات التي وقعتها روسيا مع دول الاتحاد السوفياتي السابقة، وربما أيضًا الاتحاد الروسي، لتبقى روسيا مثلها مثل الاتحاد الأوروبي؛ لا تقول: لا، أبدًا لأمريكا وسياساتها الخارجية، بل حتى لا تفكر أبدًا بالخروج، أو مجرد التفكير بالخروج على هذه السياسات. فروسيا لم تبدأ الحرب، ولم تفاقم الأزمة، وإنما من فعل ذلك هي أمريكا، واستخدمت دول أوروبا كذراع لها في هذه الأزمة، وأوجدت القناعات عند الزعامات الأوروبية؛ أن الدب القطبي يتهيأ للانقضاض على أوروبا بعد أوكرانيا، فضلَّلت أمريكا الرأي العام الأوروبي، فخدعته ودفعته إلى هذه الأزمة في مواجهة روسيا، وترتَّب على ذلك المشاكل العريضة للاتحاد الأوروبي وأولها أزمة الطاقة والغذاء وغلاء الأسعار،

وانحسار الصناعات والتضخم والبطالة، وغيرها من مشاكل ما زالت تتصاعد.

إن الأمر الرئيس والزاوية المهمة في هذه الأزمة هي نظرة أمريكا للهيمنة على العالم ومنه روسيا وقيامها بكل الأعمال المتاحة لترسيخ هذه النظرة، وإيجاد الأجواء والأعمال الدولية للدفاع عنها وتحطيم كل الخصوم؛ حتى لو اضطرت لجر العالم لحرب عالمية جديدة تدمره. والأمر الأخر المهم أن روسيا قد جعلت قضيتها في أوكرانيا تجاه أمريكا والغرب قضية أمن قومي، وليست كأية قضية أخرى، وهي مستعدة لاتخاذ كافة الإجراءات السياسية والعسكرية من أجل هذه القضية الحساسة. هذا من حيث الثوابت أو الأسس والخطوط العريضة المتعلقة بهذه الأزمة...

أما المتغيرات فهي سياسية واقتصادية وعسكرية، ومن هذه المتغيرات التي حدثت وربما تحدث في هذه الأزمة وتواكبها في قابل الأيام:

١- المفاجآت الاقتصادية. ونعني بالمفاجآت الاقتصادية ما يترتب على هذه الأزمة من مستجدات يومية تتعلق بالبورصة العالمية وتقلُّباتها، ومن انهيارات ربما تحدث في المؤسسات المالية الكبرى مستقبلًا. فهناك أمور حدثت بالفعل وأثَّرت في ساحة هذه الأزمة بشكل فاعل؛ منها التضخم في أوروبا وأمريكا، وانخفاض قيمة الروبل الروسي، ونقص السيولة المالية بسبب الحصار، وانهيار بعض المؤسسات المالية الكبرى والبنوك في بعض الدول الأوروبية. فالمتغيرات الاقتصادية هي الأكثر تأثيرًا في هذه الأزمة وفي الضغوط الداخلية عند الشعوب داخل الدول، وبالتالي التأثير على مجريات الأمور على توجيه دفة الحرب من أوروبا وأمريكا، ويمكن أن توقفها بالكلية.

٢- المتغيرات العسكرية التي تحدث ويترتَّب عليها أمور سياسية، تؤثر في الركائز والأسس التي ذكرناها. فحصول تمرد عسكري مثلًا على نطاق واسع داخل الاتحاد الروسي يمكن أن يؤثر على الوضع الداخلي في روسيا، وعلى القرار السياسي تجاه الحرب والتصدي لأمريكا، وبالتالي الخضوع لسياسات الغرب وعلى رأسه أمريكا. فالثبات والتماسك الداخلي هو أهم أمر في المتغيرات في هذه الأزمة، ولا يقل أهمية عن المتغيرات الاقتصادية. فإذا ما حصل أي تغير في الجبهة الداخلية الروسية فإن كل الأمور تسير في اتجاه آخر، وربما يحدث ما حدث في بداية تسعينات القرن الماضي من تفكك جديد في المنظومة الروسية، على منوال ما حدث في المنظومة السوفياتية. وحتى الآن يوجد تماسك في الجبهة الداخلية السياسية والعسكرية؛ ولكن لا نعرف أين تتجه الأمور في قابل الأيام.

٣- المتغيرات في موقف كل من الصين تجاه أمريكا، وروسيا ودول أوروبا تجاه أمريكا. فهذا الأمر فيه ثوابت؛ ولكن يمكن أن تعتريه متغيرات مثل تشجُّع الصين ودخولها ساحة وحلبة الصراع بجانب روسيا، أو تفكك الرأي الأوروبي نتيجة ضغوط الجبهة الداخلية وصعود اليمين المتطرف إلى سدة القرارات السياسية فيها. فهذه متغيرات يمكن أن تحدث، ويترتب عليها حدوث تغيرات مهمة في هذا الصراع؛ لأن اتساع دائرة الجبهة تجاه أمريكا له تأثير سلبي عليها وكذلك اضمحلال الدول المساندة لها أيضًا له تأثير سلبي عليها، أي بمعنى آخر أن أمريكا لا تستطيع أن تقف

وحدها في هذه الأزمة الخطيرة، بل لا بد من وقوف منظومة واسعة معها.

٤- المتغيرات داخل أمريكا نفسها من حيث التأثير الاقتصادي لهذه الأزمة أو التشرذم الداخلي في أمريكا نتيجة الصراع بين الحزب الجمهوري والديمقراطي. فإذا ما حصل شيء من هذه المتغيرات في الداخل الأمريكي فإن الأمور تتغير مئة وثمانين درجة في هذا الصراع الدولي؛ خاصة أن مركز القيادة هو عند أمريكا.

٥- طول أمد الحرب وصمود كل من الجبهة الداخلية في روسيا وصمود الدول المؤيدة لها. فهذا أيضًا من المتغيرات التي لها تأثير فاعل في الأزمة خاصة أن العالم يعاني ما يعاني من أزمات مالية متتابعة، ومن غلاء أسعار ومن ركود اقتصادي عالمي، ومن اضمحلال المشاريع التي تخص الرأسماليين في أوروبا وأمريكا، فقصر أمد الحرب أو طولها له أثر كبير على مجريات الأمور السياسية، وفي تحديد ما يترتب على هذا الصراع الدولي.

٦- مسألة استخدام الأسلحة النووية، أو فوق التقليدية في هذا الصراع. فهذا المتغير يعتبر خطيرًا للغاية، وربما أدخل الصراع الدولي في حرب نووية تُحدث تغيّرات كبرى في العالم؛ تزول بمقتضاه دول بأكملها من الساحة الدولية. وإن كنا نرى هذا الأمر ضعيف الحصول؛ ولكن يدخل في حساب المتغيرات التي تقلب الأمور رأسًا على عقب.

وفي الختام نقول: إن هناك أمورًا مهمة في هذا الصراع المحتدم، وربما يتوقف عليه تشكُّل النظام العالمي الجديد، ومصير تحالفات أمريكا وسياساتها الدولية، وأحلافها الاستراتيجية؛ كحلف أوكوس وحلف كواد... ومن هذه الأمور:

أولًا: قدرة روسيا على الصمود خلال الأشهر القادمة، والتفاف الشعب الروسي حول قيادته السياسية والعسكرية. فهذه أهم قضية في موضوع استمرارية روسيا وتصدّيها وتحدّيها للهجمة الأمريكية. فإذا استطاعت الصمود خلال الأشهر القليلة القادمة فإنها ستشعل أزمة اقتصادية وسياسية فعلية داخل أوروبا بأكملها.

ثانيًا: ما تعانيه الشعوب الأوروبية بسبب هذه السياسات المضلِّلة، وربما وصل الحال - إذا تفاقمت الأمور - إلى حد قيام الشعوب في أوروبا ضد قادتها السياسيين، وإجبار القادة السياسيين على التخلي عن أمريكا وصلفها وعنجهيتها، وتسخيرها في أهدافها وسياساتها وأنانيتها الدولية... فطول النفس عند روسيا وتماسكها في الأشهر القادمة سيكشف عوار أوروبا، ولن تستطيع أمريكا إنقاذها، وبالتالي سيكون انهيار الحلف الأوروبي أسرع بكثير من انهيار الصمود الروسي. وهذا بالفعل ما تراهن عليه روسيا اليوم. وبالتالي ستجبر أمريكا على كسر الحصار عن روسيا، وتخفيف العقوبات والسعي لإيجاد حلّ سياسي؛ حتى لا ينفرط الحلف الأوروبي معها، وبالتالي يصعد اليمين المتطرف إلى سدة الحكم، ويتقارب مع روسيا بدل أمريكا، وتصبح أمريكا في مواجهة أوروبا وروسيا معا بدل أن تكون أوروبا في صفها.

ثالثًا: ما يعانيه العالم أجمع من أزمة حضارية وأزمة اقتصادية خانقة تترتب على الأزمة الحضارية؛ حيث ضاقت الشعوب ذرعًا بهذه النظم العفنة المهترئة المتهاوية؛ فضاقت ذرعًا في

نهايات القرن الماضي بالنظام الاشتراكي فأسقطته، وها هي تضيق ذرعًا بهذا النظام الرأسمالي الذي يقدس المال ويعبده، ويثير المشاكل العالمية من أجل تكريسه وتعزيزه. وهذا بالفعل أدخل العالم برمته في أزمة حضارية، وولد الكثير من المشاكل الدولية والصراعات وولد الجوع والفقر والخوف، وتحكُّمات الرأسماليين في ثروات العالم أجمع...

إن الأشهر والسنوات القليلة القادمة حبلى بالأحداث الخطيرة، والتطورات لمسارات الحرب، وللتخريب المتعمَّد من قبل أمريكا، وزيادة الضغوط على الشعب الروسي. وستلجأ أمريكا لخطوات من التصعيد خطيرة؛ ربما تضطر روسيا لاتخاذ إجراءات عسكرية جديدة. وكل ذلك حتى تُسرّع من استسلام روسيا وقبولها بالشروط والسياسات الأمريكية. وكذلك ساحة العالم والشعوب حبلى بالأحداث المتعلقة بأزمة النظام والحضارة، وما يرتبط بها من مآس دولية وإقليمية سياسية وعسكرية واقتصادية. فما الذي ينتظر العالم في الأشهر والسنوات القادمة؟ ومن سيكون أسرع في الاستسلام والانقلاب في سياساته: دول الاتحاد الأوروبي تجاه أمريكا وسياساتها، أم الاتحاد الروسي ووضعه الداخلي؟ ومن الذي سيصرخ أولًا: روسيا وحلفها أم أمريكا وحلفها؟ وماذا سيحصل لهذه المبادئ المتهاوية؟ وما هو موقف الشعوب منها؟ وهل يمكن أن يحصل على غرار ما حدث في الاتحاد السوفياتي في أمريكا ودول أوروبا نتيجة هذه المعاناة وهذه الشرور المصطنعة؟ كل هذه الأمور ننتظر الإجابة عنها في قابل الأيام، ولا يستطيع أحد التنبؤ بها؛ لأن المتغيرات سريعة والأحداث متلاحقة، والمفاجآت مجهولة.

وفي الختام نقول: هذه هي دول العالم، وهذه هي سياساتها، وهذه هي نظرتها للشعوب، وهي مستعدة لتدمير العالم من

أجل رأس المال والهيمنة السياسية، ومستعدة أن تجرّ العالم لحرب عسكرية عالمية ثالثة، فقط من أجل الهيمنة ومناطق النفوذ... وهذه بشارة خير جديدة تضاف إلى ما سبق من بشارات بأن الأرض بحاجة إلى مخلّص يخلصها مما هي فيه من شرور وويلات ومبادئ هابطة وضيعة، وأن البشرية تنتظر من يأخذ بيدها إلى برّ الأمان من هذا التيه الكبير، وهذا الظلام الدامس الحالك. وهذا الأمر لن يكون إلا بنظام يحفظ للإنسانية إنسانيتها، وكرامتها، وينظر لإسعادها لا إلى ثرواتها وأموالها. وهذا النظام هو فقط الإسلام في ظل دولة الإسلام التي تطبقه وتحمله رسالة خيرٍ وهدىً إلى الناس كافة.

نسأله تعالى أن تكون هذه المقدّمات هي آخر المخاض قبل الميلاد العظيم، وأن تكون هذه الدماء وهذه الآلام هي علامات ميلادٍ جديد للبشرية جميعًا، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله فيصدق قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ۝٥ وَعۡدَ ٱللَّهِۖ لَا يُخۡلِفُ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ۝٦ يَعۡلَمُونَ ظَٰهِرٗا مِّنَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ عَنِ ٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ غَٰفِلُونَ ۝٧﴾. ■

بسم الله الرحمن الرحيم

العقيدة التجريبية الغربية وفصل الدين عن الحياة

فائق نجاح

حرّف الغرب التاريخ، فزعم أن تبنّيه للتجربة الغربية وكل ما تلاها كان ببساطة نتيجة لرغبته في التقدم والتنوير؛ ولكن الحقيقة البشعة حول الحضارة الغربية هي أنها بُنيت على حل وسط متهوِّر بين القوى النصرانية والمادية المتوحشة، وقد كانت طريقة التفكير التجريبي هي التي مكَّنت هذا الحل الوسط المضلِّل من خلال فصل الدين عن الحياة، ثم أصبحت هذه التسوية غير المستقرة الأساس الذي تأسَّست عليه الحضارة الغربية الحالية بأكملها.

إن الغرب لا يعترف بكل هذا، بل لم يتمكن من تقديم صورة دقيقة لماضيه النصراني؛ لأن هذا سيتطلب الاعتراف بروابطه العميقة بالإسلام، [ويمكن التمثيل على تلك الروابط التي اشتدت في الفترة من القرن الحادي عشر حتى الثالث عشر الميلادي من خلال نقاط الاتصال الثقافي والعلمي في صقلية ومالطا والأندلس، وما كان للجامعات من دور. ومن أبرز الطلاب كان ليوناردو فيبوناتشي وأديلارد أوف باث وقسطنطين الأفريقي وغيرهم من الطلبة الأوروبيين الذين انتقلوا إلى مراكز العلم الإسلامية لدراسة الطب والفلسفة والرياضيات والعلوم الأخرى. كما كان التأثر من خلال ترجمات مثل أعمال ترجمة جيراردو الكريموني للتراث الإسلامي في طليطلة بعد احتلالها من قبل الإسبان، وترجمات التراث في صقلية بعدما ضم المسلمون الجزيرة عام ٩٦٥م، ثم استعادها النورمان عام ١٠٩١م، فتولدت ثقافة نورمانية عربية رعاها حكامٌ أمثال روجر الثاني ملك صقلية، الذي كان لديه جنود وشعراء وعلماء مسلمون في بلاطه. ويعدُّ كتاب (نزهة المشتاق في اختراق الآفاق) الذي كتبه الإدريسي المراكشي للملك روجر من أعظم المخطوطات الجغرافية في العصور الوسطى. وترجم ستيفن البيزي عام ٧٢١١م، كتيبًا عربيًا حول النظرية الطبية إلى اللاتينية. وطوّر الخوارزمي طريقة لأداء العمليات الحسابية باستخدام الأرقام العربية في القرن التاسع الميلادي، والتي نقلها ليوناردو فيبوناتشي إلى أوروبا.. كما ترجم روبرت من شيستر كتاب المختصر في حساب الجبر والمقابلة للخوارزمي نحو عام ١١٤٥م ... وغيرها الكثير، واستمر التأثر حتى في العصور اللاحقة، حيث إن المؤرخ الفرنسي غوستاف لوبون يقول في كتابه «حضارة العرب»، إن الجنرال الفرنسي الأشهر نابليون بونابرت عند عودته إلى بلاده فرنسا راجعًا من مصر سنة ١٨٠١م، أخذ معه كتابًا فقهيًّا من مذهب الإمام مالك بن أنس اسمه «شرح الدردير على متن خليل»، ويعتبر الفقه المالكي أول فقه إسلامي

رافق الأوروبيين، هذا الكتاب الفقهي الذي أخذه بونابرت معه، يقول لوبون، إنه بنى عليه القانون الفرنسي الذي كان أحد أهم أسباب نهضة الدولة، خاصة في مادة الأحكام والعقود والالتزامات؛ ليكون بذلك للفقه الإسلامي، خاصة المالكي، أثر كبير في التشريع الفرنسي، خاصة مدونة الفقه المدني المعروفة بمدونة نابليون.

تقول، أيضًا، بعض نتائج دراسات ومقارنات قام بها علماء مسلمون ورجال قانون نذكر منهم: مخلوف المنياوي القاضي في عهد الخديوي إسماعيل في مصر الذي أجرى مقارنة بين القانون الفرنسي والفقه المالكي، وقدري باشا وزير العدل المصري في أواخر القرن التاسع عشر، والعالم الأزهري سيد عبد الله علي حسين صاحب المقارنات التشريعية إن التشابه بين الفقه المالكي والقانون الفرنسي بلغ ٩٠٪.

فيما يشير أستاذ القانون الدولي في الجامعة الهولندية ميشيل دي توب إلى تأثير الروح الإنسانية والخلقية التي جاء بها الإسلام وتجسَّدت في فلسفته الفقهية وفضلها على أوروبا في العصر الوسيط، حيث يُذَكِّر بما كانت تعانيه البشرية من بؤس وتعاسة، وتأثير القواعد التشريعية الإسلامية على ذلك، وأثرها في القانون الدولي.

وتقول بعض المصادر التاريخية إن ألفونس التاسع ملك قشتالة كتب أول مدونة قانونية في أوروبا، نشرت بتعليقات لاتينية في ثلاثة مجلدات، وقد استمدها خاصة من قانون الولايات في الأندلس المسلمة الراجع إلى سنة ٦٧٩هـ الموافق لسنة ١٢٨٩م. إلى جانب ذلك، استمدّ فريدريك الثاني ملك صقلية وإمبراطور جرمانيا قوانينه سنة ١٢٥٠م من الفقه الإسلامي، من ذلك وضعه للضرائب المباشرة وغير المباشرة، والهياكل العسكرية والرسوم الجمركية واحتكار الدولة للمعادن وبعض البضائع مما كان يعرف في الشريعة الإسلامية منذ القرنين التاسع والعاشر؛ ولكنه أصبح نموذجًا احتذت به أوروبا كلها].

وكما أن الغرب لم يتمكن من تقديم صورة دقيقة لماضيه النصراني؛ لأن هذا سيتطلب الاعتراف بروابطه العميقة بالإسلام ... كذلك، لم يتمكن من شرح مدى شدة التحدي المادي الذي واجهه بصدق خوفًا من إعطاء المادية أهمية إضافية. ومع ذلك، يجب الكشف عن هذا التاريخ المظلم حتى نكون قادرين على تقييم أهمية التجريبية الغربية وسبب فصل الغرب للدين عن الحياة.

الحضارة المسيحية في أوروبا وصراعها مع الفكر المادي

إن الطريقة الوحيدة لفهم الحضارة المسيحية في أوروبا بشكل صحيح هي بالاعتراف بأنها تطورت في ظل الحضارة الإسلامية، وتطورت أوروبا كنسخة نصرانية من الإسلام. يصور الغرب زورًا صعودهم على أنه استمرار لإرث حضارة اليونان القديمة وروما، على الرغم من أن دولة الخلافة الإسلامية كانت القوة الحياتية المهيمنة لأكثر من ألف عام، وكانت حضارتها قمة الإنجاز البشري في عصرها، والمظهر العملي للاتساع الكبير والتطور والرفاهية والفضيلة، وكان النجاح الحضاري

منقطع النظير للإسلام نتيجة للتطبيق الشامل للأيديولوجية الإسلامية الفريدة التي توفر حلولًا لكامل شؤون الحياة، ولم تكن ثمار الحضارة الإسلامية متاحة للمسلمين فقط، بل كان العالم بأسره يتمتع بها إلى حدٍّ ما خلال تلك الفترة. لقد صمّم الغرب على وجه الخصوص مجمل حضارته النصرانية حول الإسلام، ليس فقط في نسخ الرياضيات والعلوم والتكنولوجيا، والفنون والحرف اليدوية، والتجارة والأدب... ولكن أيضًا باستنساخ أنظمتنا وتشريعاتنا وأفكارنا حول الحياة. يقول الفيلسوف الأمريكي الإيطالي الأصل جورجو سانتيلاني أستاذ تاريخ العلوم في جامعة ماساشوتيس للتقنية MIT: «إن من عجيب هذا القانون العربي أنه هدانا لهذه التفاصيل في القانون التجاري مثل الشركات محدودة المسؤولية»، ويضرب أمثلة كثيرة على القوانين التجارية المأخوذة من التشريع الإسلامي.

ويقول المستشرق الإنجليزي هربرت جورج ويلز: «إن أوروبا مَدينة للمسلمين في قوانينها التجارية الدولية».

وهنا لا بد من لفت النظر لقضية مهمة إزاء مسألة أخذ نابليون للفقه المالكي وصياغة قوانين فرنسية على أساسه، فنحن ضد الترويج للقوانين الغربية، فلا يُفهم أننا نقول للغرب هاتوا قوانينكم هذه بضاعتنا ردت إلينا، فينبغي لفت النظر هنا إلى الفرق بين الفقه الدستوري والدستور، ففي الغرب لم يأخذوا في هذا الجانب منه شيئًا من الإسلام، بل نظامهم نظام ديمقراطي ليبرالي علماني، والدستور يبين شكل الدولة ومؤسساتها واختيار الحاكم وما إلى ذلك، وهذا لم يأخذوه من الإسلام، وأما القوانين الخاصة التي تنظم حياة الأفراد، مثل الموقف من التجارة، العلاقات الاجتماعية، وغيرها، فهذه التي أخذ نابليون منها ما يتعلق بالتجارة والشركات، وخاصة في مادة الأحكام والعقود والالتزامات والملكية، من الفقه المالكي، فهي لا تغير في شكل دولته، ولكن في قوانينها التفصيلية!

كما أنه لا بد من لفت النظر أيضًا إلى أن المهم هو ربط القوانين بالوحي حتى تصبح إسلامية، فليس معنى أخذ فرنسا لقوانين شرعية أنها تحكم بالشرع، بل معناها أنها استحسنت قوانين تنظم التجارة، فلما أخذتها مفصولة عن الوحي وعن الأصل الذي انبثقت منه أضحت قوانين كغيرها من القوانين التي لا يجوز لنا أخذها منفصلة عن الوحي وعن أصلها، فعلى المسلمين أن يأخذوا التشريعات من الوحي مباشرة، وأن ينظروا للغرب نظرة استعلاء عليهم بأنهم لم يستطيعوا تنظيم قوانينهم، فاضطروا لأخذها من المسلمين وبنوا عليها قوانينهم، فتشريعات ربنا سبحانه وتعالى هي وحدها الضامنة لنا معاشر المسلمين بأن ننهض ونرتقي ونطيع ربنا ونتفوَّق على باقي الأمم.

لقد كانت أوروبا بأكملها نصرانية، وحكامها يستمدون سلطتهم وشرعيتهم من دورهم كأمراء مسيحيين، يحكمون أوروبا بالتعاون مع الكنيسة الرومانية؛ لكن المسيحية كانت دينًا ضيقًا ومتفرقًا يفتقر إلى القوة الأيديولوجية الجوهرية، ولم تستطع تطوير حضارة أصلية ناضجة بالكامل من صنعها؛ لذلك قاموا بتقليد

الإسلام، وبتعديل ما أخذوه منا وتحويله لما يوافق عقائدهم المسيحية، وبالتالي ابتداع نسخة طبق الأصل من الحضارة الإسلامية في أوروبا. لقد شوّه الغرب الحالي هذا التاريخ، في إشارة إلى هذه القرون باعتبارها عصورهم المظلمة، مع ذلك، وفي الحقيقة، كانت طريقة الحياة التي تمتَّعت بها أوروبا حينها متناغمة ومتفوقة على الظروف الحالية في الغرب، نعم، يتمتع الغرب اليوم بتكنولوجيا متفوقة؛ ولكن التقدم العلمي ليس مقياسًا مفيدًا لمقارنة الحضارات من مختلف الأعمار التاريخية. فالحياة الغربية اليوم تقوم على السعي بلا توقف نحو المصالح المادية الأنانية، بينما كانت الحضارة المسيحية قادرة على موازنة المساعي المادية بشكل أفضل مع الاهتمامات الأخلاقية والإنسانية والروحية، وكانت مفاهيم الشرف والكرامة والأسرة والمجتمع بارزة وذات أهمية. مع ذلك، في الوقت نفسه، يمكن رؤية الاستغلال المادي في الطبقات الحاكمة المسيحية حتى قبل ظهور الرأسمالية، وتعاون الباباوات والملوك في إثراء أنفسهم بشكل كبير على حساب شعوبهم المضطهدة، واحتكار الثروة والسلطة وحتى المعرفة لأنفسهم، ويمكن بعد ذلك رؤية هذه العقلية الاستغلالية نفسها في الارتباطات الإمبريالية المبكرة لأوروبا المسيحية في الخارج، كما كان عليه الحال في الحروب الصليبية أو في القارة الأمريكية. لم تغذِّ الرأسمالية سوى البذور الشريرة التي تنبت في نفوس النخبة المسيحية، ودفعت القوة الأيديولوجية للرأسمالية الطبقات الحاكمة الغربية إلى الهيمنة على الحياة بأسرها. لقد كان إدخال الفكر المادي في الغرب أيضًا نتيجة للاتصال بالحضارة الإسلامية، فقد كان المسلمون على اتصال أولًا بالتفكير المادي عندما توسع الإسلام إلى أراض كانت تهيمن عليها في السابق الثقافة الهيلينية وأصبح بعض الأفراد متأثرين بالأفكار الغربية، وأصبح الفلاسفة مثل ابن سينا يؤمنون بأفكار خاطئة مثل أبدية الحياة، في تناقض واضح مع العقيدة الإسلامية، وهو أمر واضح في التأكيد على أن الخالق هو الوحيد الذي خلق الكون والإنسان والحياة، وأنه ببساطة هو صاحب الخلق الزمني للكون والإنسان والحياة، والازدهار الإسلامي في القرنين الثالث والرابع كان لا يزال في عصره الذهبي، وانتقل العلماء بقوة لدحض هذا التفكير الأجنبي. أخيرًا، وفي نهاية القرن الخامس الهجري، دحض الإمام الغزالي بشكل شامل حججهم في كتابه «تهافت الفلاسفة»، وجاء ابن رشد من بعده وحاول مواجهة كتاب الإمام الغزالي، وكان ابن رشد من عائلة مرموقة من العلماء الأندلسيين وتبع والده وجده ليصبح رئيسًا للقضاة في قرطبة؛ ولكن عندما اكتشفت الأمة انحطاط فكر ابن رشد حُوكم ونُفي، وهذا مؤشر قوي على انتصار العلماء الإسلاميين على الفلاسفة. تم التغلب على التفكير المادي في الحياة الإسلامية؛ ولكنه انتقل إلى أوروبا من خلال ترجمات لاتينية لأعمال ابن رشد. وفي القرن السابع عشر الهجري، أصبح جزء من رجال الدين المسيحيين ينجذبون إلى الفكر المادي وأصبح معروفًا باسم «أفرويستس»، تيمُّنًا باسم ابن رشد الذي كان يُعرف باسم

«أفرو» في اللغة اللاتينية. إن التفكير المادي بغيض عند المسيحية بقدر ما هو للإسلام، وقاتلت الكنيسة الرومانية ضد الليبراليين مثلما قاتل العلماء الفلاسفة، وكانت الكنيسة تطمح للإبقاء على هيمنتها، وظهر سلطانها أيضًا في صورة الاضطهاد الكنسي للمفكرين أو لمن ينتقد تعاليمها أو الفساد المستشري فيها، وكانت نتائج هيمنة الكنيسة على أوروبا (مع جملة من الأحداث) كارثية، فلم يعد المطلوب إصلاحها، بل أصبح المطلوب هدمها؛ ومع ذلك، كانت الكنيسة قادرة فقط على القيام بمناهضة النزعات الفكرية التي بدأت تأخذ طريقها في المجتمعات الغربية من ومع ذلك، كانت الكنيسة قادرة فقط على القيام بذلك من خلال استخدام حجج مأخوذة من الإمام الغزالي والمعروفة باللغة اللاتينية باسم «الجزيل»، ويمكن أن نرى حتى من هذه الحلقة مدى تأثر أوروبا في ظل الحضارة الإسلامية بالتيارات الفكرية بين المسلمين، وعلى الرغم من هذه الجهود؛ إلا أن المادية لم تنتهِ عند هذا الحد، ويبدو أن الكنيسة كانت تعتمد على قوتها السياسية أكثر من قدرتها على الإقناع الفكري، حتى إن بعض النخب المسيحية الحاكمة اللاحقة لعبت بالنار؛ حيث كانت تعتمد على عناصر من الفكر المادي لدعم سلطتها وتوفير ثقل مواز في صراعها ضد الكنيسة، والفكر المادي لم يهزم بشكل مقنِع وظل خامدًا تحت الأرض.

على النقيض من الإسلام، كان للمسيحية الأوروبية عيبان أساسيان، أحدهما سياسي والآخر فكري، وهذا ما استغله الفلاسفة الماديون، وكان الخلل السياسي الأول في أوروبا المسيحية هو عدم وجود وحدة في حكمها، مما أدى إلى استمرار الاقتتال الداخلي، وتم تقسيم الحكم بين الكنيسة والدولة، وكان هذا إرثًا من الأباطرة الرومان السابقين الذين تبنّوا المسيحية لكنهم استمروا في تنفيذ القانون الروماني؛ مما أدى إلى تقييد رجال الدين عن الإشراف على الشؤون «الدينية» الضيقة، كما قبل المسيحيون من جانبهم هذا التقسيم بسهولة.

لقد كان نبي الله عيسى عليه السلام مُؤيَّدًا بالوحي، وقد أُرسل في الحقيقة لبني إسرائيل؛ لكن المسيحيين جادلوا بأن القواعد التفصيلية المتعلقة بشؤون الحياة التي ينقلها عيسى عليه السلام تنطبق فقط على اليهود، وأن غير اليهود كانوا أحرارًا في إطاعة الملوك الدنيويين بدلًا من ذلك. كما أصبحت العقيدة المسيحية متأثرة بالفلسفة السائدة لفصل المادة عن الروح، وجاء المسيحيون ليعتبروا الغرض من رجال الدين فقط للإشراف على المتدينين والروحانيين، تاركين الحكام لحكم الزمان والمادة، وعندما أعادت أوروبا بناء نفسها بعد انهيار الإمبراطورية الرومانية الغربية، استمرت الكنيسة الرومانية في نفس النموذج؛ حيث حصرت نفسها في الشؤون الروحية والتخلي عن مسؤولية الشؤون المادية لملوك أوروبا. علاوة على ذلك، فإنه على الرغم من أن رجال الدين لديهم «بابا» واحد كرئيس خلال تاريخ أوروبا المبكر، فقد ظلت أراضي أوروبا منقسمة بين عدد من الملوك الطموحين المتصارعين الذين كانوا دائمًا في حالة حرب

مع بعضهم البعض. فأما الكنيسة فقد صادرت عقل الإنسان برمته، إذ فرضت عليه أن يستقي تصوره للوجود من خلال تأويلاتها المحتكِرة للكتاب المقدس، وكانت الكنيسة تركز على الإنسان الخارجي، الذي يعترف بذنبه، ويُكَفِّر عنه، ويطوع جسده، ويتصدق، ويبجل الكنيسة، فتمنحه صك الغفران؛ لكنها لم تلتفت إلى روحانيته وصلاح نفسه (الجوَّانية)، الأمر الذي دفع مارتن لوثر (١٤٨٣-١٥٤٦)م (مؤسس حركة الإصلاح البروتستنتي) للبحث عن «نفسه» بعمقها الأخلاقي، ليكون رقيها هو الـمُعلي لشأن الإنسان الاجتماعي، ومن ثم نظَّرَ لوثر للطبيعة المزدوجة للإنسان، الداخلي الروحي، الأكثر أهمية، والخارجي الجسدي، وأن تطهير النفس الداخلية هو الذي يعبر عن الاختيار الحر، فإن فعل فاز بالحب الإلهي، وبهذا قوَّض مارتن لوثر بضربة واحدة عِلَّةَ وجود الكنيسة الكاثوليكية، فلم يعد لها حاجة، بل فوق ذلك فهي تقف حاجزًا بين الإنسان الراغب برضا ربه، وبالاتساق مع العالم من حوله، وبين مسعاه ذلك، وبالتالي فلا سلطة لرجال الدين بين المرء وبين تصوره لذاته أو تطهيره لنفسه أو رؤيته للعالم من حوله، أو اتصاله بربه.

كان هذا التحول الفكري ثوريًّا فتح أذهان المفكرين إلى أفكار لم تخطر لهم ببال، فانطلقوا من التمييز بين داخل الإنسان وخارجه كحيزين منفصلين، قوام الحيز الداخلي تحريرها والتركيز على فردانيتها والسعي لبلوغ الذات المتعالية **والفاعلة** والعقلانية، والعالم الخارجي هو العالم الحسي الذي يحمل كل أسراره ومفاهيمه وآليات فهمه داخله، دون الحاجة لأي مرجعيات غيبية تتجاوزه.

وفي القرن العاشر الهجري، تمرَّد ملوك شمال أوروبا ضد سلطة روما باسم الطوائف البروتستانتية التي تمَّ تأسيسها حديثًا، بينما استمر ملوك جنوب أوروبا في البقاء مع الكاثوليكيين الموالين للكنيسة الرومانية، ودفعت المستوطنات اللاحقة التي أصبحت تعرف باسم «سلام ويستفاليا» إلى انتقال أوروبا إلى بلدان وطوائف مختلفة. بحلول القرن الثاني عشر الهجري، كانت أوروبا المسيحية تفتقر بالكامل إلى سلطة مركزية قوية تمكّنها من مواجهة الثورة المادية، وأصبح نفاق النخبة المسيحية الحاكمة مكشوفًا بالكامل، مشيرًا إلى فسادهم، وجشعهم، وقمعهم، واستغلالهم، في تناقض تامّ مع المسيحية المعلنة، وهو صدى الأجندة السياسية للتمرد المادي عند شعوب أوروبا.

في الوقت نفسه، كان العيب الفكري الرئيسي في أوروبا المسيحية هو تبنّي طريقة التفكير الخاطئة للعقلانية اليونانية واستخدام طريقة زائفة في المنطق لتوفير مبررٍ فكري للعقيدة المسيحية. فالمنطق هو أسلوب صحيح للتفكير ولكن ليس في الأمور العقائدية؛ لأنه قادر على إخراج نتائج متضاربة فيما يتعلق بالأفكار حول الحياة، بينما يجب أن تكون العقيدة قطعية، وليس فقط بغلبة الظن؛ لأنها يجب أن تكون مبنية على أساس متين لا جدال فيه ولا يتغير من أجل بناء الثقافة ونمط الحياة والحضارة؛ لكن باستخدام المنطق.

وفي الوقت نفسه، وباستخدام آلية التفكير

المنطقي نفسه، أصدر المفكرون الماديون «أدلة» خاصة بهم في الحياة باعتبار المادة مكتفية ذاتيًّا وأبدية وليس بحاجة إلى خالق، وقد أخذوا على سبيل المثال الحججَ التي طوّرها الفلاسفة المرفوضون بين المسلمين، من الذين زعموا أن خلق شيء مؤقت بشيء أبدي هو استحالة منطقية، ولم يخطر في بالهم أن مثل هذا الادعاء لم يكن له معنى حقيقي في إطار فكرة الألوهية اليونانية، باعتبارها المحرك الميكانيكي الأول في عالم حتمي، وحاول الماديون تصوير أنفسهم على أنهم «ملحدون» أمام كثير من المعتقدات الدينية؛ ولكنهم في الواقع يتبعون أسوأ الأديان، وهو الشرك الأكثر تطورًا، الذي يعزو الصفات الإلهية والخلود والاكتشاف الذاتي لهذا الخلق المادي، وقد كان المشركون في مكة الذين ارتبطوا زورًا بالله سبحانه وتعالى متفوِّقين على هؤلاء الماديين الوثنيين؛ فعلى الأقل آمن كفار مكة بالخالق.

عقيدة الحل الوسط الغربية مع المادية

لـمّا أصبح المفكرون المسيحيون غير قادرين على هزيمة التهديد المادي فكريًّا، لجؤوا إلى النهج الدفاعي بطرح الحل الوسط بين المسيحية والمادية، وفي القرن الثاني عشر الهجري، استبدل المفكرون المسيحيون بالعقلانية اليونانية النزعة التجريبية الغربية، والتي تحدّ بشكل صارم الإدراكَ، وأزال هذا النقاش الديني من المجال الفكري، ولم يفعل المفكرون المسيحيون هذا لإيذاء دينهم ولكن مخافةً عليه من هجمات الماديين الفكرية، وقد اعتبروا الإيمان بالخالق أمرًا بديهيًا وواضحًا أربكته عقول الماديين بلا داع، ونجحت التجريبية الغربية في إنهاء الجدل العام حول وجود الخالق؛ لكن النتيجة الأخرى لهذه التسوية كانت فصل الدين عن الحياة، وقد استبدل الغرب بالمسيحية عقيدةً جديدة، ووفقًا لهذه العقيدة الغربية الجديدة، لا يُعرف على وجه اليقين إلا الحياة في هذا الحياة، وما وراء هذا الحياة لا ينبغي أن يُؤخذ في الاعتبار عند تنظيم شؤون الإنسان في هذه الحياة، وفهم ما يمكن أن يكون وراء هذا الحياة متروك لكل شخص ليقرره بنفسه بشكل فردي.

«في كتابيهما: قصة الحضارة لـ»ول ديورانت»، وتاريخ الفكر الأوروبي الحديث لـ»رونالد سترومبرج» قسَّما مراحل تاريخ الفكر الغربي إلى: القرون الوسطى، وعصر النهضة، وعصر الإصلاح، والعصر الباروكي، وهو عنده «عصر ما بعد عصر النهضة، أو بمفهوم آخر عصر ما بعد حركة الإصلاح الديني الذي بدأ قرابة العام ١٥٧٠م ويمتد حتى عام ١٦٥٠م» ثم يصف القرن السابع عشر بعصر العقل مدلِّلًا على ذلك بقوله: «عندما يفكر المرء بجاليليو ونيوتن وديكارت وإسبينوزا وتوماس هوبز وجون لوك ولايبنتز، يستحيل عليه آنئذ أن ينكر كون القرن السابع عشر عصر العقل» ويأتي بعده عصر التنوير في القرن الثامن عشر الذي مهد لعصر مولد الأيديولوجيات في القرن التاسع عشر الميلادي».

بدأت أوروبا تتحسس طريق نهضتها بانعتاقها من سيطرة الكنيسة على الحياة والمعرفة منذ القرنين السادس والسابع عشر، وأخذ المفكرون والفلاسفة الذين وصفوا

بـ«التنويريين» بوضع أسس فكرية لهذه النهضة، تقوم على المبدأ العلماني القاضي بفصل الدولة -ومن ثم الحياة بكامل تفاصيلها- عن الدين والأخلاق والقيم، وفي أحيان كثيرة، كان هؤلاء المفكرون هم أنفسهم من يضع أسس المنهج العلمي التجريبي، من أمثال فرانسيس بيكون (توفي ١٦٢٦م)، ورينيه ديكارت (توفي ١٦٥٠م)، وبليز باسكال (توفي ١٦٦٢م)، وغيرهم؛ لذلك كان من الطبيعي أن ترى تقاطعًا بين المنهج العلمي والعلمانية، الأمر الذي وجَّه بوصلة العلم وجهة معينة، وفي الوقت نفسه اتخذ الغرب من العلم أداة وطريقة وحيدة للمعرفة بحيث هيمنت على سائر العلوم والمعارف الإنسانية، فكانت الخدمات متبادلة بين العلم والعلمانية، الأمر الذي يتطلب وضع علامات استفهام وشك كبيرة على القيمة العلمية لكثير من العلوم مثل نظرية داروين، ويضع علامات تعجب هائلة على استعمال المنهج التجريبي نفسه على معارف غير تجريبية مثل ما يوصف بالعلوم الإنسانية، فقد وجهوا بوصلة العلم أيضًا ليصبح مقتصرًا على الناحية المادية الدنيوية، فميدانه الوحيد: الطبيعة، مملكة المعرفة الإنسانية، وطريقته للتفاعل معها هي المنهج التجريبي الحسي، والهدف المعلن: ما ينفع الإنسان، وبالتالي كان لا بد من نبذ المعارف والأفكار الفلسفية «القديمة» التي رأَوا أنها غير نفعية، كالمنطق الصوري والقياس الذي لا يفعل إلا «تحصيل الحاصل»، بل نبذ الغيب جملة وتفصيلًا، والقطيعة التامة بكل ما لا يقع الحس عليه، وبالتالي فقد أصبحت النفعية غاية للعلم والفلسفة معًا، والمادية ميدانه، وهذا التقاء صارخ بالمبدأ العلماني وتسيير واضح للعلم ليكون في ركاب النفعية، فما يراه المنظرون من الأفكار نفعيًّا ماديًّا دنيويًّا فيمكن تسخير الطاقات لاقتناصه. من هنا فقد كان العلم أسيرًا لروح العصر ونزعاته الفكرية، وقامت العلمانية بأسره واستعماله لغاياتها في خدمات متبادلة بين العلمانية وبين المنهج العلمي الحسي التجريبي.

لقد سهّلت المسيحية لنفسها التبنّي السريع لهذه التسوية الجديدة. وفكرة الفصل بين الأمور الدينية والأمور الدنيوية، وبين الأمور الروحية والمادية، موجودة بالفعل في المسيحية منذ العصر الروماني، كما تم شرحه في القسم أعلاه. بسبب الانقسام المتأصل داخل المسيحية نفسها فيما يتعلق بالشؤون الدينية والدنيوية، لم يُحدِث الفصل بين الدين عن الحياة سوى القليل من التغيير العملي في البداية، وكانت أوروبا مسيحية، وآمن أهلها بالعقيدة المسيحية واتبعوا التعاليم المسيحية، وسيستمرون في اتباع دينهم في حياتهم الشخصية. وأيضًا كانت الطبقة الحاكمة الأوروبية مسيحية، وستستمر في الحكم وفقًا لأي توجيه يقدّمه دينهم في شؤون الحياة. على مدى قرون من الحضارة المسيحية، اتبعت شعوب أوروبا نظرية القانون الطبيعي التي باتوا من خلالها يرون أن أفكارهم حول شؤون الحياة صحيحة دينيًا وعقلانيًا على حد سواء، وأنه حتى لو تم نحي الدين جانبًا، فإنهم سيستمرون في اتخاذ الحلول نفسها لأسباب منطقية، وقد كان المسيحيون مقتنعين بشكل عقلي -على أساس

القانون الطبيعي- بأن السلطة يجب أن تُفوّض إلى حاكم واحد، وأن الزنا جريمة، وأن الأراضي التي تم تحديدها على أنها «المشاعات» يجب أن تُشرف عليها الدولة كملكية عامة لجميع الناس من أجل الاستعمال... ولم تتغير هذه الأفكار فور انفصال الدين، ومع ذلك، وفي وقت لاحق، وعلى مدى عقود وقرون، تغيّرت معظم أفكارهم حول الحياة، ولم تعد العقيدة المسيحية متاحة لترسيخ التفكير الغربي العام في الحياة. وبالطبع توقفت الحضارة الإسلامية عن تقديم نموذج للغرب ليواصل تقليده له. ومع تجريد الحياة العامة من الروحانيات، تعمّق الدافع المادي للغرب، وطغت نظرية النفعية على نظرية القانون الطبيعي التي ترجع جذورها إلى الفلسفة المادية، وتم اختزال هدف الإنسان في الحياة إلى البحث الفردي عن الملذات المادية في هذا الحياة.

في غضون ذلك، ترك أصحاب الحل الوسط المادية دون هزيمة، وتم منع الماديين فقط من المناقشات العقائدية، وبالتالي تم الدفع بهم بدلًا من ذلك بأفكار غير عقائدية، مثل الـمُثل السياسية الوثنية للحرية والديمقراطية. كانت الثورة الفرنسية في القرن الثاني عشر الهجري، تمردًا مدعومًا من الماديين لم يظهر إلا بواجهة الحرية والديمقراطية، وفشلت الثورة سياسيًا بسبب التخريب الذي قامت به بريطانيا؛ ولكن الأفكار السياسية الجديدة التي أدخلتها اكتسبت قبولًا فكريًا واسع النطاق في فرنسا وعبر الغرب. في القرن الثالث عشر الهجري، بعد أن دُفنت العقلانية اليونانية بالكامل، عاد الماديون مرة أخرى إلى موضوع عقيدتهم، وقدّم كارل ماركس ماديته العلمية ضمن الإطار التجريبي، حتى إنه عرّف التفكير نفسه بمصطلحات تجريبية بأنه ليس أكثر من انعكاس للواقع على الدماغ. وخوفًا من الثورات التي اجتاحت أوروبا، تعهد الغرب بالتسوية الثانية، وابتكر نسخًا معدلة من الحرية والديمقراطية فردية وتطوعية تتوافق مع العقيدة الغربية، ولا تشكل تهديدًا للنظام الغربي الراسخ. وبإضافة هذه الأفكار السياسية إلى عقيدة فصل الدين عن الحياة، تكون أيديولوجية الرأسمالية الغربية قد اكتملت الآن وانتهت الحضارة المسيحية تمامًا. لقد أنقذ الغرب نفسه بالتنازلات التي قام بها من أهوال الفكر المادي الشمولي، والأيديولوجية الشيوعية الجماعية والحتمية بنسختها المادية الأصلية من الحرية والديمقراطية سيطرت على جزء كبير من الحياة في القرن الرابع عشر الهجري؛ ولكن الأيديولوجية الرأسمالية الغربية هي التي ظلت سائدة في الحياة وهي المسؤولة عن معظم الشرّ الموجود اليوم، وعزّزت الأيديولوجية الرأسمالية الجديدة من التفكير في الغرب، وحوَّلتهم من مقلدين ومحاكين إلى مبتكرين وقادة؛ ولكنهم مبتكرين وقادة شكلتهم أيديولوجية خاطئة لا تستغل سوى الجنس البشري داخل المجتمع الغربي، وكذلك في جميع مجالات الحياة. إن الحرية والديمقراطية، حتى في أحسن أشكالهما، كانتا كارثتين للبشرية جمعاء، وقد أطلقت الرأسمالية العنان بالكامل للتجاوزات الشرسة الجشعة لأمراء الغرب المسيحيين السابقين، فعادت الآن العصور المظلمة.

يجب رفض كل من العقلانية اليونانية والتجريبية الغربية

كان المفكرون المسيحيون محقِّين عندما رفضوا الفلسفة المعيبة جدًا للمفكرين اليونانيين، فالتفكير المنطقي هو ببساطة أسلوب رسمي للاشتقاق من المقدمات الأساسية للأفكار المجردة، كما في الرياضيات أو المنطق أو القواعد، وقد افترض اليونانيون الجاهلون أن المقدمات المتعلقة بالحياة الحقيقية ستكون بديهية، فابتكروا أنظمة فكرية واسعة حول الحياة دون تقديم أي دليل من الواقع؛ لكن التفكير المنطقي له حدّان إضافيان، الأول أنه إذا كانت الفرضية تخمينية، فإن نتيجتها المشتقة يمكن أيضًا أن تكون تخمينية، والثاني أنه من السهل الوقوع في استنتاج خاطئ؛ لذلك يمكن للمقدمات نفسها إعطاء نتائج متضاربة، ومع ذلك، كان الإغريق واثقين جدًا من تفكيرهم المنطقي لدرجة أنهم اعتبروه متفوقًا على التجربة المباشرة، وحتى لو كانت نتيجته تخالف الواقع، فكانوا يفترضون حينها أن إدراكهم للواقع هو الذي خدعهم، وقد لجأ الإغريق القدماء إلى التأمل الفلسفي حتى في العلوم التجريبية، وكانت لديهم القليل من الحاجة أو الصبر للمراقبة الدقيقة والتجريب. بالطبع، وجد المسيحيون في البداية أن التفكير المنطقي أداة رائعة لإثبات بعض الجوانب غير المنطقية للعقيدة المسيحية؛ ولكن التفكير المنطقي كان أكثر فائدة في أيدي الماديين، الذين احتاجوا إلى تبرير ادِّعائهم غير المنطقي بأن الكون المادي يمكن أن يوجد من عدم، وأخيرًا، رأى المفكرون المسيحيون في التجريبية طريقة للخروج من العقلانية اليونانية. ومن خلال عزل الدين عن النقاش الفكري، لم يقم المسيحيون بتفحص الهجمات المادية فحسب، بل أنقذوا أنفسهم أيضًا من الاضطرار إلى الدفاع فكريًّا عن الجوانب غير العقلانية للعقيدة المسيحية. ومثل معظم التطورات الأخرى، كانت التجريبية أيضًا مستوحاة من المناقشات السابقة في الحياة الإسلامية، وفي هذه الحالة فإن النقاش حول نظرية «الطبلة البيضاء» للعقل كصورة بيضاء لا تتطوَّر إلا من خلال الاتصال بالواقع، استغل المفكرون المسيحيون التجريبية باعتبارها بديلًا مناسبًا للعقلانية اليونانية.

كان الغرب المسيحي قد بدأ بالفعل بتبنّي المنهج التجريبي فيما يُسمى «الثورة العلمية» للغرب في القرن الحادي عشر الهجري، من خلال تكرار الملاحظات والتجارب التي قام بها علماء مسلمون قبل ذلك بقرون. هذه هي الطريقة التجريبية التي ساقها التجريبيون زورًا على جميع الأفكار حول الحياة. إن الطريقة التجريبية هي طريقة تفكير صالحة، إن كان الغرض منها هو دراسة طبيعة الأشياء كما هي موجودة، وتتطلب الطريقة إخضاع الأشياء بشكل متكرر لشروط محددة سلفًا للرقابة ولدراسة استجابتها، ويمكن أن يخبرنا تطبيق الطريقة التجريبية على وجه اليقين أن الماء تحت ضغط جوي واحد يغلي عندما تصل حرارته إلى ١٠٠ درجة مئوية؛ أو أن الضوء ينتقل بسرعة ثابتة في الفراغ تبلغ (٢٩٩،٧٩٢،٤٥٨) مترًا في الثانية، ولكن الطريقة التجريبية لا تخبرنا شيئًا عن الظواهر التي لا يمكن تكرارها في ظل

ظروف مضبوطة، مثل الأحداث التاريخية، أو الاستجابات غير الميكانيكية للكائنات الحية، الشيء نفسه ينطبق على دراسة موضوعات مثل السياسة وعلم النفس، بغض النظر عن مدى شعبية مناهج «الدراسات المدفوعة» اليوم. حتى في مجال العلوم التجريبية نفسها، فإنه من الضروري تجاوز المنهج التجريبي من أجل تنظير التفسيرات العلمية، فالطريقة التجريبية وحدها لن تخلص إلى قانون «بويل» أو نظرية «أينشتاين» النسبية العامة. والفرضيات والنظريات وحتى القوانين العلمية هي تعميمات تخمينية تُستنبط من مجموعات محدودة من البيانات وتتوسع فيها، وكانت ميكانيكا نيوتن نظرية جيدة لعصرها واستفادت منها البشرية؛ ولكن عندما فشلت في شرح البيانات التجريبية المتوفرة حديثًا حلّت محلها النسبية الآينشتينية، ومن المعروف اليوم أن النسبية هي أيضًا قاصرة؛ وغير كافية لتفسير التأثيرات الكمومية؛ لكن الفيزيائيين لم يتفقوا بعد على نظرية يمكنها تجاوز النسبية الآينشتينية. تستخدم النظريات العلمية الاستقراء، الذي ينتقل من الخاص إلى العام، بدلًا من الاستنتاج، والذي ينتقل من العام إلى الخاص، والاستقراء بالضرورة تخمين؛ لأن الافتراضات تقتضي وضعها عند التعميم ضمن بيانات محدودة، ويمكن أن تعطينا الطريقة التجريبية نتائج نهائية؛ ولكن نطاق الطريقة التجريبية ضيق للغاية.

تستجيب التجريبية الغربية للقلق بشأن محدوديتها من خلال مطالبة الإنسان بالرضا عن نفسه بمعرفة نهائية لإدراكه الفوري فقط؛ ولكن التجربة اليومية الروتينية تُظهر أنه يمكننا أن نكون متأكدين مما هو أكثر بكثير من مجرد ما يمكننا رؤيته بأنفسنا، ويمكنني أن أكون متأكدًا من الاستنتاجات التي أصل إليها طالما أنها محدودة ولا تتضمن أي تعميم، فإذا وجدت كوبًا ساخنًا من الشاي على المنضدة في غرفتي، فأنا أعلم دون أدنى شك أن أحدهم قام بوضعه هناك، حتى لو لم أرَ أي شخص يفعل ذلك، ويمكنني أن أكون متأكدًا لأنني أنتقل من حقيقة محددة معروفة إلى نتيجة سليمة محددة دون تعميم، فأنا لا أدافع عن نظرية عامة حول جميع أكواب الشاي الممكنة في جميع الغرف الممكنة في جميع الأعمار الممكنة، أنا أتحدث فقط عن كوب الشاي الساخن المحدد هذا الذي أجده أمامي في هذا الوقت بالذات، وفيما يتعلق بهذا، وأنا على دراية تامة بالظروف القائمة، فمن الممكن بالنسبة لي أن أصل إلى نتيجة فكرية محددة جدًّا، خالية من أي شك، وأستطيع أن أعرف شيئًا ما بيقين تام حتى لو لم أره مباشرة، ويمكن أيضًا معرفة وجود الخالق بثقة تامة، طالما أننا ننتقل من الواقع الحسي المحدد إلى الاستنتاج المحدد دون حاجة لوضع تعميمات حول الحياة، بمعنى آخر دون استخدام الاستقراء أو الاستنتاج في الفكر فيما يتعلق بالواقع، وهذا هو النهج الذي يتبعه الإنسان بشكل حسّي عندما يلاحظ شيئًا رائعًا في الخلق ويدرك أنه لا يمكن أن يصنع نفسه ولا يمكن لأي شيء آخر في هذا الحياة أن يصنعه، ويجب أن ندرك هذا النهج الحسي باعتباره طريقًا فكريًّا مشروعًا.

كانت كل من العقلانية اليونانية والتجريبية الغربية مخطئة في اكتساب المعرفة لأنهما فشلتا في تعريف العقل أو التفكير عند الإنسان بشكل صحيح. إن العقل أو التفكير في الحياة يتكون بأربعة عناصر: الواقع، والإحساس، والدماغ، والمعلومات السابقة، وإذا غاب أي من هذه الأربعة فلا يمكن أن يحدث التفكير، ولا يمكن للإنسان إنشاء معلومات سابقة ابتداء، ولكن إذا ما تم إبلاغه ببعض المعلومات الأولية، فيمكنه تطويرها وتوسيعها، وهذا ما يزيد من قدرته على التفسير، وهو قادر بدوره على توصيل قدر أكبر من المعلومات للآخرين. إن عملية التفكير في الإنسان هي كما يلي: ينتقل الإحساس بالواقع من خلال الحواس إلى العقل حيث يتم تفسيره وفقًا للمعلومات السابقة ذات الصلة، وهذه هي الطريقة العقلية في التفكير، ومن الضروري التمييز بين الأسلوب والطريقة؛ فالتفكير المنطقي والطريقة التجريبية كلاهما أسلوبان صالحان في التفكير، ولكن تطبيقهما محدود، وطريقة التفكير العقلي عامة لجميع الفكر في الحياة لأنها تصف التفكير نفسه.

لقد سعى الإغريق الكفار القدامى والغرب الكافر الحاضر إلى تعريف أصل المعرفة أو المعلومات السابقة من غير الاعتراف بالله سبحانه وتعالى، واعتبر الإغريق أن الدماغ نفسه هو مصدر المعلومات، وقد تصوروا أن حقيقة أي موضوع يمكن معرفتها ببساطة من خلال التأمل الذهني، ويلزم في ذلك أن تكون الأحكام متسقة داخليًا فقط، دون الحاجة إلى أدلة خارجية. لقد أعطت فلسفة العقلانية الإغريق السخيف مساحة لتداول أي شأن وكل شيء يثير اهتمامهم أو يأسر خيالهم، وقادهم ذلك إلى بناء نماذج فكرية خيالية أكثرها أوهام لافتة حول واقع الحياة، وقد ابتكروا حلولًا لمسائل حياتية سبَّبت بؤسًا لا يُوصف للناس، مثل فكرة إلغاء الأسرة التي يناضل الماديون حتى اليوم من أجل إنفاذها؛ لكن في سعيها للسيطرة على الفكر، ذهبت التجريبية الغربية إلى الطرف النقيض، ففي حين أن مصدر المعرفة كان بالنسبة لليونانيين هو الدماغ، أصبح مصدر المعرفة بالنسبة للتجريبيين حقيقة، وما يمكن إدراكه بشكل مباشر يمكن معرفته على وجه اليقين، واكتسبت العلوم التجريبية مكانة مبالغ فيها، وتم توسيعها للحكم على أمور خارج نطاقها الحقيقي، مثل ما يتعلق بخلق الإنسان، وقد تم نشر منهجية العلوم التجريبية بشكل خاطئ من خلال فلسفة ما يُسمَّى «العلوم الاجتماعية» لتطوير حلول مفصّلة حول الحياة؛ ولتحقيق ذلك، خلطت التجريبية الغربية بين الإيجابي والمعياري، والخلط بين ما يجب أن يكون، وقامت بدراسة الظروف الحالية للإنسان لاستخراج الحلول من الظروف نفسها، حتى تتوفر للإنسان الأفكار اللازمة للخروج من مآزقه الحالية، وقد فشل التجريبيون في إدراك أن الواقع بمفرده غير قادر على توليد الفكر، بل يجب تفسيره، ويتطلب العقل أن يجمع الدماغ بين الإدراك الحسي المنقول إليه من الواقع مع المعلومات السابقة المتعلقة بالمسألة المطروحة، ومصدر

المعرفة ليس الذهن ولا حقيقة هذا الحياة، بل إن مصدرها هو الله سبحانه وتعالى، فالله سبحانه وتعالى هو الذي وضع أمامنا هذا الحياة وجهزنا بالحواس والعقل، وهو الذي أعطانا المعلومات الأولية السابقة التي مكَّنت الإنسان الأول من البدء في تفسير ما يدركه عن الكون، مما مكّنه من تشكيل الأفكار التي يمكنه نقلها بعد ذلك إلى بقية البشر.

لا يمكن فصل الدين عن الحياة

يجب أن ينتهي فصل الدين عن الحياة، ويجب أن تتماشى الأهداف في الحياة العامة مع الأهداف في الحياة الخاصة. إن الفلسفة الصحيحة للحياة ليست فصل الروح عن المادة بل هي مزج الروح مع المادة، ويجب أن يشارك الإنسان بشكل كامل في شؤون الحياة ليس من أجل هدف مادي ولكن من أجل هدف روحي متسامٍ مع وجوب إعطاء الأهمية ليس فقط للقيمة المادية ولكن أيضًا للقيمة الأخلاقية والإنسانية والروحية في الحياة، والتأكيد على أن مصير الإنسان الحقيقي ليس في هذا الحياة بل في الحياة التالية.

يجب على الإنسان أن يبني حياته وحضارته على أساسٍ فكري سليم وشامل يحلّ أعظم تساؤلاته المتعلقة بحياته وما بعدها، ويتعلق جوهر كيان الإنسان وهدفه في الحياة بمسألة وجود الخالق، وهو السؤال الذي لا يمكن إبعاده عن الحياة الخاصة للفرد، بل بناءً على إجابته، تتشكل الأسس والبنية الكاملة لمجتمع الإنسان والدولة والحضارة. إن حقيقة وجود خالق يمكن إدراكها يقينيًا بالعقل، بالنظر إلى ما تدركه الحواس من الموجودات، التي من الواضح أنها غير قادرة على الوجود وحدها في ذاتها، وكل شيء محدود ومحتاج، وكل محتاج مخلوق، وعندما يتم استخدام العقل لتفسير هذه الحقيقة، فإن التفسير الوحيد الممكن الذي يمكن أن يخلص إليه العقل هو أن كل موجود أُنشئ من قِبل خالق يتجاوز الإدراك المباشر للإنسان، وهذا الاستنتاج نهائي لأنه يستخدم واقعًا محسوسًا محددًا للوصول إلى نتيجة فكرية محددة دون وساطة أي افتراضات عامة حول الحياة، والسبب في حجب هذا الاستنتاج ليس لأن الإنسان غير قادر على الوصول إليه، بل لأنه قد تم تضليله ليفترض أن تفكيره الطبيعي والحسي ليس صحيحًا بطريقة عقلانية.

توفّر العقيدة الإسلامية حلًا فكريًا شاملًا لمسألة وجود الإنسان وهدفه في الحياة، مبنيًا على الفهم الصحيح والنقي لهذا الحياة وما بعدها، ويجب أن يأخذ الإنسان هدفه في الحياة وحلوله لمشاكل الحياة من خالقه، من خلال الوحي الذي نقله آخر الأنبياء والمرسلين، محمد صلى الله عليه وسلم، في القرآن والسنة، وهذا هو ما يجب أن تقوم عليه الثقافة والحضارة، وقد حققت دولة الخلافة ذلك في الماضي، وستحققه مرة أخرى قريبًا بإذن الله، فبعد فشل الغرب اقتربت عودة الإسلام. ■

بسم الله الرحمن الرحيم

من هو الحاكم؟ لمن الحق في التشريع؟ لله تعالى أم للإنسان؟ (٢)

ثائر سلامة

لقد تم التأسيس فكريًّا لهذا السؤال في كتاب (الصندوق الأسود للفكر الغربي) للمؤلف الضليع ثائر سلامة. ويكاد يكون السؤال المحوري الذي يدور عليه الكتاب، وقد أصَّل فيه المؤلف بيانًا للمشاكل الفكرية العوِّيصة التي تنتج عن وضع التشريع في يد البشر، ومن ثم قدَّم الحلول التي تعيد المسألة لنصابها الصحيح،مبينًا: ما هي نتائج إعادة وضع التشريع بيد الخالق بدلًا من البشر؟ ولماذا يجب أن نقوم بذلك؟، ولماذا يتحتَّم أخذ الشريعة الإسلامية بذاتها، وبما فيها من خصائصَ معجزةٍ منهجًا لصلاح البشرية، وإحقاق الحق، وإقامة العدل، وللتنظيم الصحيح للحياة؟

المحددات والسمات الضامنة لصلاح التشريع والتي يجب امتلاكها من قبل الشارع المتعلقة بفهم الواقع والسمات التي تتعلق بطبيعة الحكم:

أ) تعيين الزاوية الصحيحة التي ينظر فيها إلى الواقع محل التفكير؛ ليعالج المشاكل علاجًا صالحًا لكل زمان ومكان علاجًا يتَّصف بالشمول والسَّعة والثبات والتجدُّد المواكب لتغييرات الحياة، وعدم المرونة وعدم التطور، حتى لا يقع المتشرِّع في معضلة الحاجة للتغيير، أو اختلاف الأحكام باختلاف الأزمنة والأمكنة والبيئات، أو الاضطرار للانقلاب في الحكم من النقيض إلى النقيض مما سيوقع المجتمع في **بلبلة فكرية**، أو سيفضي حتمًا إلى **عدم تحقيق العدالة**.

والإسلام حدَّد الزاوية بأنها **نظرة عالمية**، تعالج مشاكل الإنسان علاجًا متعلقًا **بجنس الإنسان**، بوصفه إنسانًا؛ وحيث إن ماهية الإنسان وخصائصه (طاقته الحيوية من غرائز وحاجات عضوية) هي هي، لا يختلف إنسان عصر الذرة عن الإنسان قبل ألف سنة في خصائصه وماهيته واحتياجاته، فإن المعالجات ستبقى صالحة لتلك المشاكل.

واتَّسم علاج الإسلام بالعالمية، فهو علاج لا يتعلق بقبيلة دون أخرى، ولا بقوم دون غيرهم، وراعى أثر اختلاف الجنس والقدرات والطاقات والمواهب على المسؤوليات والواجبات والأحكام، فخصَّ الأنثى بأحكام خاصة بها تناسب أنوثتها، والذكر بأحكام أخرى تناسب أصل خلقته. وحين لم يكن لاختلاف الطاقات أثر على الحكم خاطبهما الخطاب ذاته بأحكام أخرى لا أثر فيها للجنس، ووزع التشريع الإسلامي الواجبات والحقوق والمسؤوليات على الفرد والأسرة والمجتمع والدولة، حسب

المقدرة والاستطاعة، الأمر الذي يضمن اشتراك الفرد في تحقيق رفاه الجماعة وأمنها والحفاظ على قيمها، ومسؤوليات الجماعة والدولة عن حل مشاكل الفرد، وتوزيع الثروة بشكل عادل يجسر الهوة بين فئات المجتمع (مثال: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، التكافل الاجتماعي، الفيء).

ولم يبنِ الإسلام تلك الأوامر والنواهي، ولا تلك المسؤوليات والواجبات والحقوق على الحاجات المتغيرة المتحرِّكة المتقلِّبة المتبدِّلة بحسب الظروف والأحوال، والزمان والمكان والبيئة والعرف، بل ضبط الأحوال والظروف والنوازل والعرف والمصالح بتشريعات تحكمها (أي إنه إذ يعالج النوازل والمشاكل الناجمة عن الواقع أو الموجودة فيه لم يجعل ذلك الواقع مصدرًا للفقه وللتفكير لاستنباط الحلول منه، بل موضعًا للتفكير والتغيير ليضبطه بمفاهيمه وأحكامه لاستنباط الحلول له) تلك الحلول التي صفتها الأساس هي الثبات، فلا تتغير؛ فتستطيع بذلك الثبات ضمان استمرار تحقيق العدالة، وضمان تحقيق غاياتها ومقاصدها على الوجه الصحيح، وبقاء انسجامها في عين المنظومة التشريعية، ولا يتخذ الواقع مصدرًا للتفكير، فيقول مثلًا: يحتاج الناس لمساكن وثمن بنائها ليس في متناولهم، وبالتالي لا حلَّ لها إلا بالتخلي عن تحريم الربا، وتشريع البنوك والقروض الربوية، الإسلام لا يفعل ذلك؛ لأن هذا التفكير نتاج النظام الرأسمالي الذي تتخلى فيه الدولة عن صفة الرعوية، وتتحوَّل لدولة جباية، ولا تتدخل في قضاء حاجات الأفراد الأساسية، ويقوم نظامها على تركيز الثروة في يد القلة، بدلًا من توزيع الثروة توزيعًا عادلًا على المجتمع، ويحتكر فيها أصحاب الثروات الثروات الطبيعية واستخراجها، والموارد اللازمة لبناء البيوت، كالإسمنت والحديد، فتتضاعف أسعارها، وقيام النظام الرأسمالي على نظام العملة الورقية غير المدعومة بالذهب يُدخل الاقتصاد في تضخم، فترتفع الأسعار بانخفاض قيمة العملة، وبهذا فإن المجتمع في غالبيَّته الساحقة سيتحوَّل إلى عمال عند أصحاب الشركات ورأس المال، لا يستطيعون امتلاك ثمن المساكن، وسترتفع كلفة بناء البيت نتيجة طبيعة النظام الرأسمالي؛ مما يضطر المرء للجوء للبنوك، بينما في الإسلام لا توضع المعادن التي لا تنقطع تحت ملكية خاصة، كالنفط والذهب والملح والحديد والإسمنت، والثروات الطبيعية المشابهة، بل هي ملكية عامة للمسلمين، وحسن تدبير استخراجها واستثمارها كفيل بتأمين حاجات المسلمين الأساسية وجزء كبير من حاجاتهم الكمالية، ونظام المال القائم على الذهب والفضة لا تضخم فيه.

وسلَّط الحكم على **فعل الإنسان** الذي يفعله لإشباع مظهر من مظاهر الغريزة، أو إشباع حاجة عضوية؛ وحيث إن **الأفعال والعلاقات (المعاملات)** تندرج تحت قواعد وعناوين متشابهة (كطرق إشباع غريزة

الجنس، وما ينضوي تحتها من نكاح وطلاق، أو أنواع البيوع، فتتعلق الأحكام بأفعال الإنسان والوقائع، فلكل واقعة حكم ثابت، فواقع الزنا غير واقع التقبيل، غير واقع اللمس، فلكلٍّ حكمه وعقوبته، وواقع صلاة الكسوف غير واقع صلاة الجنازة، كما أن هذه الأفعال تكون على شكل معاملات معينة تتكرر في كل زمان ومكان، كأسباب تملك المال، أي أن أسباب حيازة المال كالعمل (ومنه الصيد والمضاربة وإحياء الأرض الموات، والعمل بأجر) والإرث وعطايا الدولة للرعية، وغير ذلك. وأسباب نماء المال وتكثيره أيضًا معاملات معينة لها أحكام ثابتة كأحكام البيع والإجارة والعقود والقمار وغير ذلك، يلاحظ فيها أن المعاملات هي هي، العمل بأجر سواء في الصين أم في أمريكا، في هذا الزمان أم في الزمان الغابر، عمل في شركة أم عمل أجيرًا خاصًّا في حياكة الثياب أيام الدولة العباسية مثلًا! أكان الميسر بلعب القداح أم بما يسمى «اليانصيب»، فيعطي الإسلام أحكام الأفعال، التي ستشبَع بها مظاهر الغرائز والحاجات العضوية، وتفاصيل طريقة إجراء المعاملات (البيع والزواج مثلًا) فمثلًا: عن طريقة تملكه (حيازته) لهذه الأشياء (السيارة والبصل مثلًا) التي سيشبع بها جوعته، وكيفية تصرفه فيها (البيع أو السرقة مثلًا) تُعطى أحكام تفصيلية تحلُّ البيع وتحرِّم الربا، والسرقة والنهب، وأحكام الزكاة...إلخ، وأحكام ضمانة الحقوق المترتبة على تلك التصرفات (حق الأجير في الأجر مثلًا)، وتبقى هذه الأحكام ثابتة إلى يوم الدين، فلا تتغير أحكام البيوع لأننا نبيع طائرات بدلًا من الجمال! كما أن كلمة بيع تستغرق أنواع البيوع جميعًا، كقوله تعالى ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ﴾ [البقرة٢٧٥] ينطبق الحكم العام بإباحة البيع على جميع أنواع البيع فهو حكم عام!

وفي الاقتصاد والاجتماع وباقي أنظمة المجتمع لم يسلِّط الإسلام النظر على المشكلة على أنها مشكلة اقتصادية أو اجتماعية، بل على أنها مشكلة اقتصادية متعلقة بالإنسان[1]. فلم نحتج لبحث معالجات «كينز» في حل مشكلة البطالة والركود المتكرر العاصف بالاقتصاد الرأسمالي، ولم يعالج الفقر بزيادة الإنتاج، إنما عبر كيفية توزيع الثروة على جميع الأفراد فردًا فردًا، لإشباع حاجاتهم الأساسية، ففي الغرب ينظرون للنهوض الاقتصادي من خلال الناتج القومي، مع أن من يملك الثروة لا يتعدَّون الخمسة بالمائة من الشعب، وأن نسب البطالة والتشرد والفقر وانعدام الرعاية الصحية بأرقام فلكية، فهذا أثر النظر للمشكلة على أنها مشكلة اقتصادية منبتة عن الفرد الإنسان، أما الإسلام فيعالج فقر الفرد وفقر المجموع، فيقيم نظام «التكافل الاجتماعي».

بينما كانت الزوايا التي سلطتها الليبرالية العلمانية على المشاكل هي تحقيق حرية الإنسان في الاختيار، وتمكينه من الانتفاع المادي لأقصى درجات الانتفاع، والبحث في

المشاكل بصفتها اقتصادية أو اجتماعية، بمعزل عن علاقتها بالإنسان واجتماعه، ومن زاوية أن الحقيقة نسبية، وأن التغيير هو سنَّة الحياة، الأمر الذي جعل تشريعاتهم وقوانينهم تنقلب من الضد إلى الضد.

ب) ضبط الإسلام علاقة كل مؤثر حقيقي أو ظني على الأفعال والأشياء، حتى لا تُقحم قضايا لا تؤثر فعلًا على الواقع في مسألة التشريع وسن القوانين، مثل المكان والزمان والبيئة، والتقدم التقني والصناعي والعمراني، أو تلك التي تؤثر في السلوك؛ ولكن التشريع يعالج ذلك التأثير بأحكام تضبطه فلا يكون أسيرًا لأحكام خطأ، كالعادات والتقاليد والأعراف.

ت) لم ينظر الإسلام لموضوع المصالح والمفاسد من زاوية مادية بحتة، بحيث تتواءم مع الأهواء والميول، والتقدير المحدود من قبل الإنسان لما فيه مصلحة أو ما فيه ضرر، بل قدَّم للإنسان نظام حياة متكامل يكون طريقة عيش له، يضمن حسن تنظيم وتكامل العلاقات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، وحدَّد له مسؤولياته الفردية والاجتماعية، ومسؤوليات الدولة بصورة نظام شامل متكامل يجلب للإنسان السعادة والطمأنينة ويحقق الاستقرار للمجتمع والعلو والرفعة للأمة.

ث) نلاحظ أن بناء التشريعات البشرية على تحقيق المصالح، والتي في الغالب ستكون مصالح مادية، أو مقاييسها مادية نفعية فقط، في الوقت نفسه الذي لا يستطيع الشارع البشر أن يدرك المصالح على نحو قطعي يجعل القوانين عرضة للانقلاب من النقيض إلى النقيض، ويجعلها دائمة في دائرة احتمال الخطأ، دون مرجح ولو ظني إلى إمكانية أن يكون أحد الآراء المتعددة التي تصلح حلًّا للمشكل صوابًا، مما يعطِّل تحقيق أي قيمة من هذه القوانين والتشريعات، فقد تتحقق المصلحة بالقانون الملغى، ويتبين ذلك بعد حين، أو تتحقق تحقُّقًا مؤقتًا بالتشريع الحالي ثم تأتي ظروف أخرى يتبين أنها غير متحقَّقة، فيلزم تغييرها، أو تعديلها، أو قد يكون الحل في أمر لم يخطر للمشرع ببال؛ لذلك ترى الأحزاب السياسية في الغرب أنها تسعى لتغيير التشريعات والسياسات كل فترة انتخابية لما يتبين من آثار سلبية لها على المجتمع؛ ولذلك كان من الحتمي أن يلجأ إلى مصدر تشريع تنتفي لديه دائرة الظنية في تحديد المصالح.

ج) ثم إن القيم التي تتحقق بالقيام بالأعمال ليست دائمًا قيمًا مادية، فقد تكون القيم روحية أو إنسانية أو أخلاقية أيضًا؛ لذلك وجدنا الجفوة في الغرب من الأعمال التي تتحقق فيها قيم أخرى غير المنفعة المادية البحتة، فلو رأى جمع منهم مظلومًا يُعتدى عليه في الشارع تجد أن من يخف لنجدته قليل، وإن فعلوا فللقيم النصرانية أو الإنسانية المتركزة لديه، لا للقيم الناتجة عن المجتمع الغربي العلماني نفسه.

ح) إن الإسلام يرى أن تكون النظرة

للمصالح تجمع الناحية المادية بالناحية الروحية والأخلاقية والإنسانية، فترتبط التشريعات بالقيم التي تحققها، أو تكون جزءًا من منظومة تشريعات تهدف لإيجاد أنظمة مجتمعية تحقق فوائد أعظم، كنظام الزكاة يصب في استقرار المجتمع وتكافله وإن كان مالًا يؤخذ من الغني، أو على الأقل أن يوجد مرجح يجعل المصلحة متحقَّقة في الرأي؛ لأن مصدره عليم حكيم خبير.

خ) صحة التشريع، وموضوعيته فلا يحابي أحدًا على أحد، فلا ينطلق التشريع من تحقيق شعارات مخادعة كالمساواة الاجتماعية (دون النظر إلى اختلاف الطبيعة والمسؤوليات والقدرات)، وأن يكون التشريع ممكن التطبيق (كالتكافل الاجتماعي)، وليس خياليًّا، (كبناء الديمقراطية على رأي الأغلبية أو الإرادة العامة).

د) ولضمان أن يؤدي السلوك إلى إعمار الأرض بالعمل الصالح لا العيث في الأرض فسادًا، مراعيًا إنسانية الإنسان وعقله، محقِّقًا مصلحته على الحقيقة، وهذا يتطلب أن يمتلك المتشرع القدرة على معرفة المصلحة، والمصلحة العامة على الحقيقة وما يحوطها من مؤثرات.

ذ) القدرة على تحقيق العدل والإنصاف والمساواة أمام القانون، وضمان الحقوق، وتحقيق التوازن بين الحقوق الفردية والمصلحة العامة والحق العام، وأن تناسب العقوبة الذنب، والمساواة والمماثلة في العقوبة.

ر) أن ينفذ التشريع إلى أعماق المشكلات المختلفة، وما يؤثر فيها، وما يتأثر بها، والنظر إليها نظرة محيطة مستوعبة، مبنية على معرفة النفس الإنسانية، وحقيقة دوافعها وتطلعاتها وأشواقها، ومعرفة الحياة البشرية وتنوع احتياجاتها وتقلباتها.

المحددات الضامنة لصلاح التشريع والتي تتعلق بتطبيق الحكم في الحياة

أ) ربط التشريع بالقيم الدينية والأخلاقية؛ بحيث يكون التشريع في خدمتها وحمايتها، ولا يكون مِعولًا لهدمها.

ب) وضع المعالجات التي تناسب الظروف الطبيعية ومراعاة الظروف الاستثنائية التي قد يمر بها الإنسان (أحكام الاضطرار والمشقة).

ت) لا بد من وجود القيم والمقاييس التي يراد لها أن تسود المجتمع أو أن تكون غايات للتشريعات؛ ولكن وجود مثل هذه القيم والمقاييس يتعارض مع الأساس الفكري للعلمانية والديمقراطية، ولما يسمونه بالمجتمع التعددي؛ إذ إن وجودها خطر على فكرة التعددية، وفرض لرؤى معينة على المجتمع تصادر حق الإنسان في التفكير، وتجعل التشريعات جامدة في حين إن طبيعتها في نظرهم أنها نسبية ومتغيرة، الأمر الذي يفتح الباب على مصراعيه لمناقضة العدالة، ولتفريغ التشريعات من أي غايات ومقاصد مجتمعية تسعى لتحقيقها.

ث) الثبات؛ حيث إن التغير علامة على فساد النظام وعدم قدرة التشريع السابق على حل المشاكل حلًّا صحيحًا، والتغيير إقرار بهذا الفساد حيث إن المشكلة واحدة والعلاج الجديد يضرب القديم ويثبت خطأه، واستمرار التغيير يدل على عدم قدرة البشر على التشريع، كما وأن التغيير يعني الإقرار بأن النظام السابق لم يحقق العدالة ولا القيم المرجوة منه على صعيد المجتمع، ولا يمكن الرجوع لكل الحالات التي عولجت بالتنظيم السابق لإعادة الحقوق لها، وهكذا يبقى المجتمع في دوامة عدم تحقق العدالة والقيم المجتمعية، الأمر الذي يضعف ثقة الناس بالقوانين والتشريعات، ويضعف احترامهم لها، ويظهر عدم قدرة النظام على حل المشاكل، فلا طمأنينة!.

ج) ولقد فعَّل الإسلام جملة من الأحكام لتتكامل مع حلول المشاكل ولتنتج المقاصد التشريعية، فمثلًا حين قضى بحرمة السرقة، وبقطع يد السارق، فإن ظاهر هذا التشريع وحده إن طبق وحده بمعزل عن باقي الأحكام، قد يصعب أن يتلاءم مع كون الإسلام رحمة للبشرية، ولكن بالنظر المتفحص نجد أن الإسلام قد بيَّن أسباب الملكية الحلال، وحضَّ عليها مثل العمل (فأباح البيع وحرم الربا، وضبط العقود وصيغها وما يترتب عليها من مشاكل كالديون والبيع الآجل وما شابه) والميراث والهبة والنفقة، وأحكام تتعلق بتوفير المسكن والملبس والتطبيب والتعليم للبشر، وأوجب على الحكومة أن تضمن للناس حاجاتهم الأساسية، ومنعت الدولة من التسلط على الفرد ونهب أملاكه،... إلخ؛ فانتظم المجموع الكلي للأحكام في إطار إنتاج الرحمة والعدل، وكان قطع يد السارق نتيجة لاعتدائه بعد أن خرج على منظومة متكاملة من الأحكام التي ضمنت لذلك السارق حاجاته رحمة به (عقوبة جابرة للذنب) وبالمجتمع (عقوبة زاجرة عن الذنب، فتحمي أموال الناس وأمنهم فلا يتجرَّأ أحد على السرقة)، ورحمة من كونها ملائمة للذنب، وهكذا. إذًا، فجلب المصلحة ودرء المفسدة احتاج لتفكير أعلى من مجرد التفكير في مشكلة ووضع حل لها، إلى التفكير في ضمن إطار قوانين مجتمعية متكاملة تحل المشكلة من أساسها، وتضمن للفرد حاجاته في كل الظروف، وتتواءم مع أمن المجتمع وأنظمته، واحتاج ذلك لتكامل مجموعة من النظم المجتمعية، وهذا الأمر لا يلمس في الأنظمة البشرية، بل نجدها مقتصرة على قوانين تتعامل مع المشكل وحده، دون أن تعير اهتمامها لأثر ذلك في النظم الكلية[يتبع]

بسم الله الرحمن الرحيم

النظام الاقتصادي الأمثل
(قواعد النظام الاقتصادي الإسلامي) (٦)

د. محمود عبد الهادي

أما قواعد هذا النظام التي ترسم سياسته وتحقق أهدافه فإنه يتبين من استقراء الأحكام الشرعية **أن النظام الاقتصادي في الإسلام يقوم على ثلاث قواعد هي: الملكية - التصرف في الملكية - توزيع الثروة بين الناس.** وسنتناول القاعدة الأولى في هذا العدد على أن تليه القاعدتان الأخريان في العدد اللاحق، إن شاء الله تعالى.

القاعدة الأولى:

الملكية: وينقسم بحثها إلى: معنى الملكية، وأنواع الملكية، وأسباب الملكية.

معنى الملكية

الملكية من حيث هي ملكية هي لله تعالى، قال تعالى: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾. فالمال لله وحده. أما ملكية الإنسان للمال فهي حق شرعي جعله الله له بأسبابه. فالملكية الفردية لها معنى شرعي يتبين ببيان كيفية حيازة المال وكيفية التصرف به، فالملكية الفردية ليست ملكية فعلية، وإنما هي حقوق معينة جعلها الشارع للإنسان تعرف باسم حق الملكية. قال تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾. وعلى ذلك فالملكية الفردية هي إذن الشارع بالانتفاع بالعين انتفاعًا معينًا بيَّنه الشرع، فهي حكم شرعي مقدر بالعين أو المنفعة يقتضي تمكين من يضاف إليه من انتفاعه بالشيء وأخذ العوض عنه. وعلى ذلك فحق الملكية ليس ناشئًا عن الشيء ذاته أو عن كونه نافعًا، وإنما هو ناشئ عن إذن الشارع. فهي سلطان للفرد على الشيء جعله الله له.

أنواع الملكية

والملكية ثلاثة أنواع: ملكية فردية، وملكية عامة، وملكية دولة. والنوعان الثاني والثالث يرجعان إلى تمكين الأفراد من الانتفاع بالمال وإشباع حاجاتهم وحفظ مصالحهم حسبما بيَّنه الشرع، ومن هذه المصالح تنفيذ أحكام الإسلام في شتى شؤون الحياة وحمل الدعوة. ولا تحصل الملكية أو تنشأ إلا بوجود أسبابها الشرعية، وبحسب هذه الأسباب يتعين نوع الملكية من حيث كونها فردية أو عامة أو ملكية دولة.

أسباب الملكية

بما أن الملكية هي إذن من الشارع، وإذن الشارع إنما يعرف بدليل من الشرع، فقد وضع الشارع العلامات أو الأوصاف التي تدل على كيفية حصول الملكية، وهو ما يعرف بأسباب الملكية. والسبب في المصطلح الشرعي هو: وصف ظاهر منضبط دلَّ الدليل الشرعي على كونه معرِّفًا لوجود الحكم. وسبب الملكية هو هذا التعريف نفسه، أي الوصف الذي يعرِّف على وجود الملكية. ومن أمثلة معنى السبب: هلال رمضان وهلال العيد،

ووجود الشمس في قبة السماء، فكل واحد من هذه الثلاثة هو وصف ظاهر منضبط، أو علامة واضحة المعالم والحدود يعرف بها دخول رمضان ووجود حكم الصيام وهو الوجوب، أو دخول شوال وبدء العيد ووجوب الإفطار، أو دخول وقت الظهر ووجود الحكم وهو وجوب صلاة الظهر. فالسبب هو علامة منضبطة تعرِّف على وجود الحكم الشرعي. والسبب لا يثبت سببًا إلا بدليل من الشرع، والحكم الشرعي يوجد عنده لا به؛ لأن الحكم يوجد بدليله، والسبب علامة تعرِّف على وجوده، فوجوب الظهر يوجد عند وجود الشمس وسط السماء ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ﴾، ودلوك الشمس دليل على وجود الوجوب وليس على الوجوب. ومن أمثلته في موضوعنا وهو الملكية، موت المورث. فالموت وصف ظاهر منضبط، وبحصوله يحصل انتقال ملكية ماله إلى ورثته، وتصبح ملكية الورثة حقًّا شرعيًا. فموت المورث سبب لملكية الورثة. هذا هو معنى السبب وبناءً عليه تبحث أسباب الملكية.

والمقصود بأسباب الملكية هو أسباب تملك المال إنشاءً، فيخرج من بحثها حصول الملكية عن طريق البيع مثلًا؛ حيث يملك أحد المتبايعين سلعة، ويملك الآخر الثمن، فهذا يدخل في التصرف في الملكية وفي تنميتها؛ لأن المال موجود عند الطرفين، ومملوك أصلًا، فهذا مبادلة مال ناشئ بمال ناشئ. وبحث أسباب الملكية ينصبُّ على الأسباب التي تنشىء المال أي ملكيته، أو تنشىء منفعته. ويدخل فيها إجارة الأجير مثلًا، فالأجير يصنع شيئًا أو يقدم خدمة تمكن المستأجر من الانتفاع ويملك بذلك مالًا غير موجود لديه أصلًا وليس مبادلة بمال. فهو مال نشأ لديه، والمستأجر نشأ لديه منفعة مال. وأسباب الملكية هي التي تعين نوع الملكية من حيث كونها فردية، أو عامة، أو ملكية دولة.

الملكية الفردية:

وأسباب الملكية الفردية محصورة في خمسة هي:

١ -**العمل.**

٢ -**الإرث.**

٣ -**الحاجة إلى المال لأجل الحياة.**

٤ -**إعطاء الدولة من أموالها للرعية.**

٥ -**الأموال التي يأخذها الأفراد دون مقابل مال أو جهد.**

١ - السبب الأول من أسباب التملك: العمل

العمل كلمة واسعة الدلالة. فالعمل مختلف من حيث أنواعه وأشكاله ونتائجه. والشارع نصَّ على أعمال معيَّنة جعلها صالحة لتكون سببًا للتملك، وباستقراء الأحكام الشرعية يتبيَّن أن هذه الأعمال هي:

أ - إحياء الموات: الموات هو الأرض التي لا مالك لها، ولا ينتفع بها أحد، وإحياؤها هو زراعتها أو تشجيرها أو البناء عليها. قال ﷺ: «**من أحيا أرضًا ميتةً فهي له**». وقال: «**من أحاط حائطًا على أرض فهي له**». وقال: «**من سبق إلى ما لم يسبقه إليه مسلم فهو أحقُّ به**». ومثل الإحياء التحجير في تملك الأرض الموات.

ب - استخراج ما في باطن الأرض مما ليس من ضرورات الجماعة: وهو الركاز، أي

مما ليس حقًّا لعامة المسلمين. فإن مستخرجه يملك أربعة أخماسه ويخرج الخمس زكاة له. أما إذا كان من ضرورات الجماعة فإنه يدخل في الملكية العامة. عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة فقال: «**ما كان في طريق مأتيٍّ أو في قرية عامرة فعرِّفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فلك. وما لم يكن في طريق مأتيٍّ ولا في قرية عامرة ففيه وفي الركاز الخمس**». ويلحق بأنواع استخراج ما في باطن الأرض استخراج ما في الهواء كأن يستخرج منه الأوكسجين والآزوت. وكذلك استخراج كل شيء أباحه الشرع مما خلقه الله وأطلق الانتفاع به.

ج - الصيد: كصيد السمك واللآلىء والمرجان وغيرها من صيد البحر يملكها من يصيدها. كما هي الحال في صيد الطير والحيوان وما إليها من صيد البر. قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ﴾ وقال: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾ وقال: ﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

د - السمسرة والدلالة: السمسار اسم لمن يعمل للغير بأجر بيعًا وشراءً. وهو يصدق أيضًا على الدلال. روى أبو داوود عن قيس بن أبي غرزة الكناني قال: كنا في عهد رسول الله ﷺ نسمَّى السماسرة، فمر بنا رسول الله ﷺ فسمَّانا باسم هو أحسن منه فقال: «**يا معشر التجار، إن البيع يحضره اللغو والحلف، فشوبوه بالصدقة**».

هـ - المضاربة: وهي أن يشترك اثنان في تجارة، ويكون المال من أحدهما والعمل من الآخر. أي أن يشترك بدن ومال. وأن يتفقا على مقدار معين من الربح، فيملك المضارب المال الذي ربحه من المضاربة بعمله. وهذه من أنواع الشركة. وهي من قبل المضارب عمل وسبب من أسباب التملك، ولكنها بالنسبة لصاحب المال ليست سببًا من أسباب التملك، وإنما هي تنمية للملكية فتدخل في القاعدة الثانية وهي التصرف في الملكية.

و - المساقاة: وهي أن يدفع الشخص شجره إلى آخر ليقوم بسقيه وعمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم له من ثمره. روى مسلم عن عبد الله بن عمر قال: «**عامل رسول الله ﷺ أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع**». وهي تجوز في ما له ثمر كالنخل والكرم، ولا تجوز فيما لا ثمر له كالصفصاف. أما ما لا ثمر له ولكنه يقصد لورقه كالتوت والورد فإنه تجوز فيه المساقاة.

ز - إجارة الأجير: الإجارة عقد على المنفعة بعوض، وهي تمليك منفعة من الأجير للمستأجر وتمليك مال من المستأجر للأجير. وعقد الإجارة إما أن يقع على منفعة العمل الذي يقوم به الأجير كاستئجار أرباب الحرف والصنائع، وإما أن يقع على منفعة الأجير نفسه كاستئجار الخدمة والعمال. والأجير إما أن يكون خاصًّا كمن يعمل عند أحد الناس بأجر، وكموظفي الحكومة، وإما أن يكون مشتركًا أو عامًا كالنجَّار والخيَّاط والحذَّاء الذي يعمل لجميع الناس. قال تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «**استأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلًا**

من بني الديل هاديًا خريتًا، وهو على دين قريش، فدفعا إليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث».

والإجارة عقد يشترط فيه رضا العاقِدَين وأهليتهما، ولا بد في إجارة الأجير من تحديد العمل وتحديد المدة وتحديد الأجرة وتحديد الجهد. وبما أن الجهد لا يمكن ضبطه بمعيار حقيقي كان تحديد ساعات العمل أقرب ميزان لضبطه في اليوم الواحد، ويحدد معها نوع العمل كحفر أرض أو طرق حديد أو سوق سيارة...

وكل عمل حلال تجوز الإجارة عليه، ولا تجوز إجارة الأجير فيما منفعته محرمة كحمل الخمر أو عصرها أو حمل خنزير أو ميتة أو كتابة ربا... ولا يشترط في الأجير والمستأجر أن يكونا مسلمين، إلا في أعمال العبادات والقُرَب إلى الله تعالى فيشترط أن يكون الأجير فيها مسلمًا. وذلك كالأذان وكتعليم القرآن والحديث والقضاء. والعلة فيها كونها لا تصح إلا من المسلم.

أما الإجارة على العبادات، سواء أكانت من الفروض أم من النوافل، فإن كانت مما لا يتعدى نفعه فاعله، كحجه عن نفسه، وأداء زكاة نفسه فلا يجوز أخذ الأجرة. وإن كانت العبادة مما يتعدى نفعه فاعله فيجوز له أخذ الأجرة، وذلك كالأذان لغيره، وكإمامته غيره، وكاستئجار من يحج عن ميت له، أو من يؤدي زكاته عنه.

٢ - السبب الثاني من أسباب التملك: الإرث

وهو ثابت بنص القرآن القطعي، وغير معلل. وهو وإن نصّ على جزئيات ولكن هذه الجزئيات خطوط عريضة. ومن ورث شيئًا ملكه ملكًا مشروعًا.

٣ - السبب الثالث: الحاجة إلى المال لأجل الحياة

وذلك أن العيش حق لكل إنسان شرعًا. والسبب الذي يضمن للفرد من رعايا الدولة الإسلامية الحصول على قوته هو العمل، فإن تعذر عليه العمل كان على الدولة أن تهيئه له لأنها المسؤولة عن توفير حاجات الرعية. قال ﷺ: «**فالأمير الذي على الناس راع، وهو مسؤول عن رعيته**». وقال تعالى: ﴿وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ١٩﴾. وقال ﷺ: «**لا قطع في زمن المجاعة**» وقال: «**أيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائعًا فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى**» وقال: «**ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به**». والإمام (أي الدولة) نائب عن الأمة في تنفيذ أحكام الشرع.

٤ - السبب الرابع: إعطاء الدولة من أموالها للرعية

وذلك لسد حاجتهم أو للانتفاع بملكيتهم. كإعطائهم لسداد ديونهم أو زراعة أراضيهم. قال تعالى: ﴿وَٱلۡغَٰرِمِينَ﴾ وكما فعل رسول الله ﷺ حين قدم المدينة فقد أقطع أبا بكر وعمر، كما أقطع الزبير أرضًا واسعة. وكما أقطع الخلفاء الراشدون من بعده أرضًا للمسلمين. ويلحق بذلك ما توزعه الدولة على المحاربين من الغنائم، وما يأذن به الإمام بالاستيلاء عليه من الأسلاب.

٥ - السبب الخامس: الأموال التي يأخذها

الأفراد دون مقابل مال أو جهد

وهو يشمل خمسة أشياء:

أ - صلة الأفراد بعضهم بعضًا، كالهبة والهدية والوصية.

ب - استحقاق المال عوضًا عن ضرر من الأضرار كدية القتيل وديات الجراح.

ج - استحقاق المهر وتوابعه بعقد النكاح.

د - اللُّقَطَة.

هـ- تعويض الخليفة ومن يعتبر عملهم حكمًا، فإنه لا يكون مقابل عملهم، وإنما هو مقابل حبسهم عن أعمالهم.

الملكية العامة

جعل الشارع بعض الأعيان والمنافع ملكية عامة، فلا يستطيع أحد من الناس أن يحوزها لنفسه، ولا يحق للدولة أن تؤثر بها أحدًا، أو أن تحميها لنفسها، أو أن تعطي بها امتيازًا لأحد. ويحق لأي فرد من الجماعة الانتفاع بها مهما كان عجزه أو فقره. فالملكية العامة ترجع إلى الأفراد، إذ هي تمكين للجميع من الانتفاع بأعيانها، إما تملكًا للعين كالاحتطاب والأخذ من المياه، وإما انتفاعًا من غير تملك كالانتفاع بالطرقات أو البحار والشطآن والصيد وما شاكل ذلك. والملكية العامة هي إذن الشارع للجماعة بالاشتراك في الانتفاع بالعين. وأسباب الملكية العامة هي الأوصاف التي إذا توفَّرت في العين جعلتها ملكية عامة. وهي ثلاثة أنواع:

١ - ما هو من مرافق الجماعة بحيث إذا لم تتوفر لبلدة أو جماعة تفرقوا في طلبها. قال صلى الله عليه وسلم: «**المسلمون شركاء في ثلاث: في الماء والكلأ والنار**»، وهذه الألفاظ الثلاثة ألفاظ جامدة فلا تعلل، ولكن هناك علة لجعل الناس شركاء في هذه الثلاثة، وهي كون هذه الأشياء مما يحتاجه الناس ولا يستغنون عنه. والدليل هو أن النبيَّ ﷺ أباح للناس أن يمتلكوا الماء في الطائف وخيبر، فدل ذلك على أن المنع هو ليس للماء من حيث هو ماء وإنما لصفة الاحتياج أي لكونه من مرافق الجماعة.

٢ - المعادن التي لا تنقطع. فالمعادن قسمان: قسم محدود المقدار، وهذا يملك فرديًّا، وفيه الخمس لأنه ركاز، أو يعامل معاملة الركاز. وقسم غير محدود المقدار، وذلك كالمناجم وآبار البترول. روى الترمذي عن أبيض بن حمال أنه «**وفد إلى رسول الله ﷺ فاستقطعه الملح، فلما أن ولَّى قال رجل من المجلس: أتدري ما قطعتَ له؟ إنما قطعتَ له الماء العد، قال: فانتزعه منه**». والماء العد الذي لا ينقطع، شبه الملح بالماء العد لعدم انقطاعه.

٣ - الأشياء التي طبيعة تكوينها تمنع اختصاص الفرد بحيازتها. وهي من مرافق الجماعة كالقسم الأول، إلا أنها تختلف عنها في أن طبيعتها لا يتأتَّى فيها أن يملكها فرد، فالقسم الأول يمكن أن يملكه فرد، وأما هذا فيشمل الطرق والأنهار والبحار والبحيرات والأقنية العامة والخلجان والمضائق ونحوها. ويلحق بها المساجد ومدارس الدولة ومستشفياتها والملاعب والملاجىء ونحوها.

ملكية الدولة

وهي تعود على جميع المسلمين وجميع أفراد الرعية؛ إلا أن عودتها على الأفراد

لا تقتصر على ملكية أعيانها أو منافعها، أي أنها تتجاوز موضوع النظام الاقتصادي لتتناول رعاية شؤون الناس عمومًا، سواء في موضوع الاقتصاد أم غيره ،كحفظ تطبيق النظام وحمل الدعوة والجهاد.

وأسباب ملكية الدولة هي أوصاف إذا توفَّرت في طبيعة المال أو في أعيانه أخرجته من كونه ملكية فردية أو ملكية عامة وجعلته ملكية دولة.

وملكية الدولة هي أموال داخلة في الملكية الفردية وليست من الملكية العامة، ولكنها تعلق بها حق لعامة المسلمين، فلا تدخل في أي من الملكيتين وتكون نوعًا ثالثًا هو ملكية الدولة. وهو ما كان الحق فيه لعامة المسلمين والتدبير فيه للخليفة يخص بشيء منها بعضهم كما يرى، وذلك كالأموال التي تنفق على إنشاء طرقات ومساجد وملاجىء أو على الصناعة والتدريب ومراكز الأبحاث العلمية وعلى الجهاد ونحوها، أو ما تعطيه الدولة لبعض الأفراد لكفايتهم أو إعانتهم أو لإيجاد التوازن الاقتصادي في المجتمع.

وهكذا فهي أموال تعود منفعتها على الجماعة، وهي تختلف عن الملكية العامة في أن هذه الأخيرة لا يجوز للدولة أن تعطي أصلها لأحد، بينما ملكية الدولة مصرفها موقوف على رأي الخليفة فيما يراه مصلحة للمسلمين، وملكية الدولة هي كالفيء والخراج والجزية، ولا تدخل فيها الزكاة؛ لأن الشرع قد عيَّن مالكها وهو الأصناف الثمانية، وإنما للخليفة أن يتصرف فيها ضمن هذه الأصناف.

والملكيات الثلاث، الفردية والعامة وملكية الدولة قد عيَّنها الشرع كما تبيَّن، فلا يمكن تحويل الملكية الفردية إلى عامة أو إلى الدولة، ولا الملكية العامة إلى ملكية دولة. ولا يخرج شيء من يد إلى يد إلا بحق شرعي. وعلى ذلك فالتأميم وهو تحويل الملكية الفردية إلى ملكية دولة لا وجود له في الإسلام. وكذلك الخصخصة أو التخصيص إذا كان بمعنى تحويل الملكية العامة إلى ملكية فردية، أو إعطاء امتيازات بها لأحد، فهو أمر غير شرعي. وإنما هذه أمور تحصل في النظم الاشتراكية أو الرأسمالية، وفي النظم التي تتصرف في الملكية العامة وفي الملكية الفردية وكأنها ملكية دولة.

ويجوز للدولة أن تحمي من الملكية العامة ومن الأرض الموات لأجل مصالح تعود على عموم المسلمين، وليس لأفراد أو جهات معينة من جماعة المسلمين أو من رعايا الدولة. وذلك كأن تخصص بعض الأراضي أو الجبال أو البحار لأجل التدريب العسكري أو المراقبة أو لإقامة مصانع أو منشآت لتكرير النفط أو أن تحمي مساقط المياه لتوليد الكهرباء. فهذه وإن كانت كلها ملكية عامة فإنها تحمى لما ينتج ملكية عامة أو مصالح عامة، قال النبي ﷺ: «**لا حمى إلا لله ورسوله**» وروى أبو عبيد في الأموال: «أتى أعرابي عمر فقال: يا أمير المؤمنين، بلادنا قاتلنا عليها في الجاهلية، وأسلمنا عليها في الإسلام علام تحميها؟ قال: فأطرق عمر، وجعل ينفخ ويفتل شاربه – وكان إذا كربه أمر فتل شاربه ونفخ – فلما رأى الأعرابي ما به جعل يردد ذلك عليه

فقال عمر - المال مال الله، والعباد عباد الله، والله لولا ما أحمل عليه في سبيل الله ما حميت من الأرض شبرًا في شبر».

ومما يمكن أن يكون ملكية فردية، وأن يكون ملكية عامة، المصانع، فإذا دخل في الملكية العامة منع الأفراد من تملكه. وذلك يعتمد على نوعية ملكية المواد التي يستخدمها أو ينتجها. فالمصانع يمكن أن تكون ملكية فردية إذا قامت بأموال الأفراد وكانت المواد التي تستخدمها من الملكية الفردية. ويمكن أن تكون ملكية عامة، إذا كان ما تنتجه ملكية عامة كمصانع استخراج النفط وتكريره. ويمكن أن تكون ملكية دولة بمعنى أن تستعملها الدولة لأجل الملكية العامة. ويمكن أن يكون المصنع بحد ذاته ملكية فردية، ولكنه لا يحق لأصحابه استخدام الملكية العامة إلا إذا كان مستأجرًا من قبل الدولة لإنتاج ملكية عامة، باعتبار الدولة مسؤولة عن المسلمين وراعية لهم. فالمصنع يأخذ حكم ما ينتج، سواء من حيث الملكية كأن تكون فردية أو عامة أو دولة، أم من حيث الحِلّ والحرمة كأن يكون مصنعًا للسيارات، أو لتعليب لحم الغنم. وإذا كان المصنع ملكية فردية يصح عمله لإنتاج الملكية العامة إذا كان استئجارًا من قبل الدولة؛ لكي توفر للجماعة الانتفاع بالملكية العامة؛ لأن عليها واجب الرعاية وهي صاحبة الحق فيها، لا أن ينتج لنفسه ملكية فردية. وملكية الدولة والملكية العامة تحتاجان إلى حرزٍ وحفظٍ، ومن هنا نشأ بيت المال.

بيت المال

إن ملكية الدولة تعود على الأفراد لحفظ مصالحهم بضمان عيشهم وإشباع حاجاتهم، وحفظ تطبيقهم للنظام وتطبيقه عليهم، وبحمل الدعوة والجهاد. وكذلك الملكية العامة فإنها تعود على الأفراد، وقد جعل الشرع التدبير فيها للدولة لتقوم بحفظها وحفظ أحكامها. وملكية الدولة والملكية العامة، سواء كانت منقولة أم غير منقولة تزيد وتنقص وينتفع بها، فتحتاج إلى حفظ وتدوين وتسجيل. ومن هنا كان بيت المال. **وبيت المال هو الجهة التي تختص بكل دخل أو خرج لما يستحقه المسلمون من مال**. وعلى ذلك فكل مال استحقَّه المسلمون ولم يتعيَّن مالكه منهم فهو من حقوق بيت المال حتى ولو تعين مالكه جهةً كالزكاة. وكل حق وجب صرفه في مصالح المسلمين فهو حق على بيت المال.

وواردات بيت المال الدائمة هي الفيء والغنائم والخراج والجزية وواردات الملكية العامة بأنواعها وواردات أملاك الدولة والعشور وخمس الركاز والمعدن وأموال الزكاة. وكذلك من واردات بيت المال ما يأخذه العاشر من الحربيين والأموال الموروثة عمن لا وارث له. وتوضع واردات الزكاة في حرزٍ خاص لأنها لا تصرف لغير الأصناف الثمانية. وكذلك واردات أموال الملكية العامة توضع في مكان خاص ولا تخلط بغيرها لأن أحكام التصرف بها مختلفة عن أحكام التصرف بملكية الدولة. [يتبع]

بسم الله الرحمن الرحيم

قواعد الانحراف عند العلمانيين الدينيين
(عقوبة الردة مثالًا)

أيمن صلاح - الأرض المباركة فلسطين

كان الصراع الفكري في القرن العشرين يتم بين الإسلام والمبادئ الأخرى، أي بين الإسلام والكفر، وهو صراع انتهى إلى ظهور بطلان وفساد الاشتراكية والرأسمالية، وظهور صحة الإسلام عقيدةً ونظامًا، فسقطت العلمانية بسقوط المبدأ الرأسمالي الذي يقوم على عقيدة فصل الدين عن الحياة، وارتسمت صورةٌ قبيحةٌ للعلمانية والعلمانيين في أذهان عوام المسلمين. فقد كان العلمانيون على الأغلب غيرَ متدينين، أي لا يلتزمون بمظاهر التدين الفردية كالعبادات، فالفكر العلماني نشأ منابذًا للخيار الإسلامي، والعلمانيون يظهرون رفضَهم الخضوعَ للنصوص الشرعية في الحياة ويستهزئون أحيانًا بأحكام الإسلام. ولذلك لم يحدث نقاشٌ فكريٌ يذكر بين المسلمين في قبول العلمانية أو رفضها، ولم يكن الصراعُ الفكري مع العلمانيين حول التطبيقات العلمانية في التشريع والحياة العامة، وإنما كان الصراع بين الإسلام بوصفه مبدأ وبين الرأسمالية بوصفه مبدأ والعلمانية جزء منه. أما المسلمون فكان عندهم رأيٌ واحدٌ وهو رفضُ العلمانية ووجوبُ تطبيق الإسلام في كل شؤون الحياة. ولما أدرك العلمانيون خسارةَ معركتهم مع الإسلام عندما يجاهرون بالدعوة إلى العلمانية ونبذ هذه الأحكام الشرعية لجؤوا في العقود الأخيرة إلى تسويق العلمانية عن طريق الدين ومسايرة النصوص الشرعية، وصاروا يقدمون أنفسَهم مجتهدين في فهم النص الشرعي ومستمسكين بتفسيرٍ من تفسيراته ومعتمدين على أقوال المذاهب وفتاوى العلماء، فيقومون بتفسير الأحكام الشرعية التي تنظمُ الشأنَ العام في المجتمع وتحكمُ النظامَ السياسي بأنها اجتهادات بشرية وليست اجتهادات شرعية، أي جزءًا من الشريعة. فبدلًا من التعبير عن رفض الشريعة بشكل مباشر وصريح يتم الالتفافُ عليها بمثل هذه الطريقة.

إن هدف العلمانية هو منع تأثير الأحكام الشرعية في حياة المسلمين، أي منع تطبيق الإسلام في نظم الحكم والاقتصاد والتعليم وفي العلاقات التجارية في المجتمع والعقوبات وفي العلاقات بين المسلمين وأهل الذمة في البلاد، حتى يصبحَ الدينُ علاقةً فرديةً بين العبد وخالقه ولا يكونَ له شأنٌ بالنظام العام ولا علاقةَ له بالنظام السياسي. وبعد رفض الأحكام الشرعية بحسب قواعد الانحراف والضلال التي يعتمدُها العلمانيون يأتون لملء الفراغ بتشريعات من الأنظمة الغربية، فيسعَون إلى تحقيق هذه الأهداف بدون الإعلان عن الدعوة إلى ترك هذه الأحكام أو فصل الدين عن الحياة. فأصبحنا نجدُ مسلمين تظهرُ عليهم

مظاهرُ التدين يدعون إلى تطبيقات علمانية على اعتبار أنها هي الإسلام! وذلك بوضعِ واختراعِ قواعدَ وأصولٍ للدين تحققُ أهدافَ العلمانية وتؤدي إلى جعل الدين كهنوتًا مفصولًا عن الحياة، وتُبعدُ أحكامَ الشريعة عن الحياة وتجعلُ مفاهيمَ العلمانية داخلةً في مفهوم النص الشرعي، وأصبحت هذه الانحرافاتُ الفكريةُ تُقَدَّمُ في قوالبَ شرعية، ليسهلَ تلبيسُها على الناس لظنِّهم أنها موافقةٌ للدين ولما يريدُه الله ورسوله.

ومع تنوعِ قواعدِ الدين عند العلمانيين وكثرتِها نجدُ أنها تستهدفُ عددًا من الأهداف في صميم الإسلام، أهمها:

- العبثُ بمصادرِ التلقي الشرعية (القرآن والسنة) وبمناهجِ الاستدلال.
- رفضُ أو إنكارُ بعضِ الأصول والأحكام الشرعية الـمُحكَمة.
- قبولُ مفاهيمَ معاصرةٍ تتصادمُ مع قطعياتِ الشريعة، وتحاولُ اختراعَ مستنداتٍ شرعية لها.
- التهوينُ من الالتزام بأحكام الشريعة، وهزُّ الثقةِ بكمالها وقدرتها على معالجة مشاكل الحياة.

وسنعرض نموذجًا من الأحكام الشرعية التي كَثُرَ البحثُ فيه في مقالات العلمانيين، وتأثَّرَ بأبحاثهم كثيرٌ من الباحثين المسلمين، والغرضُ من عرض هذا النموذج هو بيانُ طرائقِ العلمانيين في رفض أحكامِ نظام الإسلام والتأصيلُ للانحرافات الفكرية. وهذا الحكمُ الشرعي هو عقوبةُ المرتد في الإسلام. فقد اتفقت كلمةُ كثيرٍ من المعاصرين على ضرورةِ التخلصِ من هذا الحكم، تحقيقًا للحرية الليبرالية؛ ولكن اللافتَ للانتباه أن التخلصَ من هذا الحكم الشرعي لم يَسِرْ على طريقةٍ واحدة؛ فقد تعدَّدت مداخلُهم في رفض هذا الحكم الشرعي بحيث شملت معظمَ أصول وقواعدِ الانحراف الفكري. وباستعراض أقوالهم في عقوبة المرتد نستخلص أصولَ الانحراف الفكري وقواعدَ العلمانية المتدينة.

وقبل أن نستعرضَ أقوالَ الرافضين لعقوبة المرتد، لا بدَّ من أن نُذَكِّرَ أنه لم يكن لهذا الحكم حضورٌ في مسائل الخلاف في المذاهب الفقهية السالفة؛ فمع أن الفقهاء يختلفون في كثير من المسائل، ويتنازعون حتى في المسائل التي وردت نصوص صريحة فيها إلا أن إقامةَ العقوبةِ على المرتد، سواء اعتبرت حدًّا أم تعزيرًا لم يكن ضمن مجال الخلاف بينهم؛ فقد أجمع عليه الفقهاء كافة، وحكى الإجماعَ عليه عشراتٌ من الفقهاء من مختلف الأزمان، منهم على سبيل المثال؛ النوويُ في شرح صحيح مسلم، وابنُ قدامة في المغني، وابنُ القطان في الإقناع في مسائل الإجماع، وابنُ المنذر في الإجماع، والبغويُّ في شرح السنة، والسُبكيُّ في السيف المسلول. ورغم ذلك تجد هذا الحكم حاضرًا ومُشْكَلًا في الدراسات المعاصرة، وهو ما يدلِّل على أن العامل المؤثر في هذه الدراسات ليس هو النظر في الاجتهاد الفقهي بقدر ما هو تأثرٌ بروح الثقافة الغربية. ومِن تتبُّعِ أقوالهم يمكن أن نستخلصَ أصولَ الانحراف الفكري، أو أصولَ الدين عند العلمانيين، وهذه الأصولُ هي كما يلي:

١ -قاعدةُ الاكتفاء بالعمل بما ورد في القرآن: فبعضهم ينكرُ هذا الحكمَ لعدم ذكره في القرآن الكريم، فينظرُ في الآيات القرآنية التي تخاطبُ الكفارَ وتحكي مقولاتِهم فلا يجدُ فيها أيَّ عقوبةٍ لهم في الدنيا، ويَخْلُصُ إلى أن الشريعةَ لا ترتبُ أيَّ عقابٍ دنيويٍ على من يمارسُ حريتَه الدينية في الدنيا. وهذا التفسيرُ يستبطنُ الانحرافَ القائمَ على إنكارِ سنة النبي ﷺ ورفضِ الإيمان بها؛ لأن عقوبةَ الردةِ لم تثبت إلا في السنة. ورغم أن هذا الانحرافَ قد حذَّر منه النبيُ ﷺ إلا أن العلمانيين قالوا: «في القرآن كفاية» وجعلوا قولَهم هذا قاعدةً لردِّ كثيرٍ من أحكام نظام الإسلام. وهي دعوى مخادعة؛ وإلا فلو آمنوا بالقرآن حقًّا لآمنوا بسنَّة النبي ﷺ كما جاءت بذلك نصوصُ القرآن، بل واقعُ الحال أنهم لا يؤمنون بقطعيات القرآن في القضايا التي تُنافي الثقافةَ العلمانيةَ المعاصرة؛ فحقيقة الأمر أنه استثقالٌ للتشريع ومحاولةٌ للتخفف من جزء كبير منه.

٢ -الأخذُ بالسنَّة القطعية ورفضُ السنةِ الظنية، أي رفضُ العملِ بحديث الآحاد: والمعروفُ أن معظمَ أحكام الشريعة وردت في أحاديث الآحاد. فبعضُهم يثبت السنةَ النبويةَ لكنه يحكم برفض الأحاديث الواردة في قتل المرتد مثل حديث «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**» رواه البخاري عن ابن عباس؛ لأنها من قبيل أحاديث الآحاد ولا يستقيم العملُ بها لأنها ظنية. وهذا الانحرافُ يعني إنكارَ جزءٍ كبير من السُّنة، ورغم أن مسألةَ العمل بحديث الآحاد مبحوثةٌ في الأصول منذ القرن الأول؛ إلا أن العلمانيين اليوم يبحثون عن أي ثغرة يمكن أن ينفذوا من خلالها لرفض ما أمكن من أحكام الإسلام.

٣ -تقسيمُ السنَّة إلى تشريعية وغير تشريعية، وسوءُ التطبيق لهذا التقسيم: يجعلون موضوعات التشريع على درجةٍ من الأهمية أعلى من أمورِ العبادة والأخلاق وتحتاجُ إلى تحرزٍ أكثر، والإشكال الأبرزُ هنا هو المعيار الذي يميِّز التشريعي في السَّنة من غير التشريعي. وهو معيار مضطرِب وغير محدَّد؛ لكنه بالنتيجة يُخرِجُ عقوبةَ الرِدَّة وكثيرًا من الأحكام الشرعية من السنَّة التشريعية، فقد اتَّكأ كثيرٌ من العلمانيين على التفريق بين الأفعال الصادرة عن النبي ﷺ، وأن النبيَّ كان يمارسُ في حياته أدوارًا متعددة، فلم تكن كلُّ أفعالِه وتصرُّفاتِه تنطلقُ باعتبار كونِه نبيًّا، بل قد يتصرَّفُ بمقتضى بشريتِه أو بمقتضى أدوارٍ حياتيةٍ معينةٍ ككونه قائدًا سياسيًا أو قاضيًا أو أبًا أو زوجًا وهكذا... وقال المتمسكون بهذه المقولة إن ما كان يصدرُ من النبي بمقتضى النبوةِ هو وحيٌ يجبُ الأخذُ به بخلاف غيره من الأدوار الحياتية فهي ليست كذلك، فهي وإن كانت تدخلُ في مفهومِ السنَّة باعتبار صدورِها عن النبي ﷺ؛ ولكنها ليست تشريعيةً بالضرورة باعتبارِ عدمِ صدورِها عن مقامِ النبوة. والمدققُ في هذه المقولة وتأصيلِها يرى أن المشكلةَ ليست في صحةِ أن بعضَ السنةِ لم تأتِ للتشريع، فقد ورد في السنن بعضُ الأفعال الجِبِلِّيَّة وبعضُ ما قام به النبي ﷺ بحكمِ العادة دون أن يظهرَ فيها وجهٌ للتقرب إلى الله عز وجل، ولكن المشكلةَ تكمنُ في الاتِّكاءِ على هذه الفكرة لإخراج

جملةٍ من السنَّة التشريعية وإدخالِها في إطارِ السنَّة غير التشريعية، حتى وصل الأمرُ لإخراج تصرفاتِ النبي ﷺ السياسيةِ والقضائيةِ، واعتبارِ هذه الأعمال تجاربَ بشريةً وليست أعمالًا تشريعية.

٤ -الأخذُ بمواضع الإجماع والاتفاقِ الفقهي وعدمُ العملِ بمسائل الخلاف: فجعلوا قولَهم «المسألة فيها خلاف» قاعدةً لرد كثير من الأحكام التي لا تنسجم مع علمانيتهم. وفي مسألة عقوبةِ المرتد واجه العلمانيون إشكالين اثنين: الأول أن وجودَ الخلافِ الفقهي لا يلغي العملَ أصلًا، فليس من شرطِ العمل بالأحكام الشرعية أن يتمَ الاتفاقُ عليها. فوجودُ الخلافِ الفقهي لم يمنع الدولةَ الإسلاميةَ من تطبيق الإسلام على مدار ثلاثة عشر قرنًا. بل لقد استنبط الفقهاء قواعدَ شرعيةً لكيفية عمل الدولة في مسائل الخلاف. وهذه القواعد هي «رأيُ الإمام يرفع الخلاف» و«أمرُ الإمام نافذٌ ظاهرًا وباطنًا» و«للسلطان أن يحدثَ من الأقضية بقدر ما يحدث من مشكلات». والإشكال الثاني هو تحديدُ مسائلِ الخلاف المعتبر، فليس كلُّ خلافٍ معتبر. فرغم عدم وجودِ خلافٍ معتبرٍ في مسألة عقوبةِ المرتد إلا أن أنصارَ العلمانية ينسبون الخلافَ لبعض الفقهاء، فنسب بعضُهم إلى الفقيهين الكبيرين إبراهيم النخعي وسفيان الثوري رحمهما الله أنهما ينكران حدَّ الردة. والحقيقةُ أن خلافَ هذين الإمامين إنما هو في وجوبِ استتابة المرتد قبل قتله وليس في حكمِ قتله. ومن المسائل التي يزعمون وجودَ الخلاف فيها وجوبُ إقامة الخلافة وتنصيبِ الخليفة رغم ثبوتِها في السنة ووجودِ الإجماع فيها؛ ولذلك عندما خالفَ الأصمُّ في وجوب إقامة الخلافة لم يعتبر الفقهاءُ قولَه المخالف معتبرًا، فقال القرطبي بعد أن بَيَّنَ الإجماعَ على وجوب نصب خليفةٍ: «ولا خلافَ في وجوب ذلك بين الأُمة ولا بين الأئمَّة إلا ما روي عن الأصَمِّ حيث كان عن الشريعة أصمَّ».

٥ -عدمُ الأخذِ ببعض الأحكام الشرعية على اعتبار أنها كانت نظامَ الدولة وليس حكمًا شرعيًّا: فقالوا إن عقوبةَ المرتدِّ ليست لردَّته بل لخروجِه على الدولة، وهو ما يطلقُ عليه في النظم الحديثة الخيانة العظمى. أما من لا يخرج عن طاعة الدولة فلا يعاقب لتغيير دينه. وهذا التفسير يتلاءم مع الفكر السياسي المعاصر لكنه بعيدٌ عن مفهوم النصِ الشرعي وكلامِ الفقهاء، وهو من قبيل تطويعِ الشريعة لتستقيم مع الثقافة المعاصرة.

٦ -العملُ بالمصلحة في كافة صورها لتعطيل العمل بالنص: وموضعُ الانحراف هنا ليس في ترك العمل بالحكم الشرعي في حال وجود مانعٍ شرعيٍ لتطبيقه (وهو ما يسميه البعضُ مصلحةً معتبرةً شرعًا من ضرورة أو حاجة ماسة)، مثل عدمِ قطعِ يد السارق في عام الرمادة، فهذا حكمٌ شرعيٌ آخر وإن حصل اختلافٌ في تطبيقاته. وإنما الانحرافُ يكونُ في تعطيلِ الحكمِ الشرعي بكليَّته بدعوى المصلحة، وأن تكونَ المصلحةُ حاضرةً عند النظرِ في النصِ الشرعي لاستنباط الحكم الشرعي ابتداء؛ فبدلًا من تقرير ثبوت هذا الحكم مع عدم إمكانيةِ تطبيقه أو وجودِ ضرر أو مانع عند العمل به، نجد صاحبَ المصلحة ينفي هذا الحكمَ من

أساسه بدعوى المصلحة، وهنا الخلل؛ لأن المصلحةَ المرسلةَ التي يعتبرُها بعضُ الفقهاء دليلًا ويعتبرُها بعضُهم شبهةَ دليلٍ لا تكونُ إلا بغيابِ نصٍ في المسألة، بحسب رأيهم، وقد سمَّوها بالمصلحة المرسلة لأنها مرسلةٌ بغير دليل، أما استحضارُ المصلحة عند النظر في الدليل والنص الشرعي فإنه يؤدي إلى تعطُّل النص وتنزع وصف الشرعية عن الحكم. علمًا أن المصالحَ التي يسوقونها لإبطال عقوبة الردة ومعظمِ العقوبات هي مصالحُ عقليةٌ موهومة، ومن الأمثلة على المصالحِ المزعومةِ قولُهم بضرورة تقديم صورة حسنة للكفار وللغربيين بشكل خاص عن الإسلام، وأن الحديثَ عن حدِّ المرتدِّ في زمانِ شيوعِ ثقافةِ الحريات الدينية وحقوق الإنسان وقيامِ النظمِ السياسية الغربية على حمايتها يقدم صورةً مشوَّهةً عن الإسلام... إلخ. ومن المصالح المزعومة أن تقريرَ أحكامِ هذه العقوبات سيكون سببًا لاستغلال بعضِ النظم السياسية له في سبيل القضاء على مخالفيهم وتسويغ جرائمهم؛ فحين يأتي بعض الحكام فيسيء تطبيق حكم شرعي ما، فالحل في هذا النظر العقلي الفاسدِ أن يُلغى الحكم الشرعي كله.

٧-اعتبارُ الحرياتِ أصلًا شرعيًّا محكَمًا يردُّ كلَّ ما يخالفُه: وتكملةً لما ورد في النقطة السابقة يعتبر العلمانيون أن الحريةَ الفرديةَ وحمايتَها أحدَ المقاصد الشرعية وأصلًا شرعيًّا محكَمًا يَرُدُّ كلَّ ما يخالفُه من الأحكام الجزئية؛ حيث زعم بعضهم أن في القرآن بضعًا وعشرين آيةً تدعو إلى الحريات، وجعلوا حمايةَ الحرية الفردية أصلًا شرعيًا، وقالوا إن عقوبةَ الردةِ تُرَدُّ لمعارضتها الأصلَ الشرعيَ القطعي ومخالفتِها لروح الشريعة ومقاصدها، ووضع بعضهم قاعدةً لذلك تقول «الإسلام يدعو إلى الحرية» ليخلص إلى القول بعدم جواز إلزام الناس بشيء من أحكام الإسلام وتركِ الأمر لهم وحريتَهم في فعل ما يشاؤون طالما لا يعتدون على غيرهم، فعندهم يعتبرُ الدينُ علاقةً بين الفرد وربه تظهرُ في العباداتِ والأخلاق وعدمِ الوقوع في المحرمات كشرب الخمر والفواحش، وأن الفردَ يلتزم بذلك بدافع تقوى الله لمن أراد، ولا يجوزُ للدولة أن تُلزمَ الناسَ بالفرائض كالجلباب للمرأة، ولا يجوزُ أن تمنعَهم عن المنكرات باليد كالربا. وهو دعوة صريحة للحرية الليبرالية التي تقول «تنتهي حريتُك عندما تبدأ حرية غيرك». ولمزيدٍ من التنفير من تطبيق أحكام الإسلام في الحياة العامة ومنع الناس من مخالفتها يقولون إن إلزام الناس بهذه الأحكام يُنتجُ النفاقَ؛ حيث يقولون إن الناسَ سيلتزمون بمظاهر الإسلام نفاقًا وليس عن قناعة.

٨-التمسكُ بروح الشريعة ومقاصدها: عامةُ الانحرافِ المعاصر حين يتجاوز النصوصَ والأحكامَ الشرعية الجزئية أو ينكرها يكون برفع لافتة مقاصدِ الشريعة. والمقاصدُ الشرعيةُ التي كتب فيها فقهاءُ الإسلام بدءًا من الجويني والغزالي والعز بن عبد السلام والقرافي وشيخ الإسلام ابن تيمية والشاطبي، تختلفُ اختلافًا تامًّا عن هذه المقاصد التي يُشيع كثيرٌ من الناس الحديثَ عنها؛ فالمقاصدُ عند فقهاء الإسلام قواعدُ كليةٌ مستخرجةٌ من استقراءٍ كُلّي

لكافة النصوص والأحكام الجزئية، ولا يصح أن يُرَدَّ بها أيُّ حكم أو نص جزئي، بخلاف هذه المقاصد التي تترجم المقاصد التي تريدُها نفوسُهم وتميلُ إليها اختياراتهُم ويسعون من خلالها لردِّ جملةٍ من النصوص والأحكام غير المرغوب فيها. فإذا ثبت نصٌ شرعي أو حكمٌ فقهيٌ فلا يجوزُ أن يُنقضَ أو يُتجاوزَ بدعوى أنه مخالفٌ لقاعدةٍ مقاصدية، فهذا باطلٌ لا علاقةَ له بعلمِ المقاصد. والعلمانيون يرفضون معظمَ الأحكام الجزئية التي تتعلق بالشأن العام بقولهم: «نحن بحاجةٍ إلى إعادةِ النظرِ في هذا الحكم حسب المقاصد الشرعية»، وقولهم: «لا بد من مراعاة المقاصد الشرعية عندما نتحدثُ عن هذه القضية»، ويقولون كذلك: «نأخذُ بالكليات دون الجزئيات، وبالأصول دون الفروع، أو بالمبادئ دون التشريعات، وبالمقاصد دون الوسائل». وكلها صيغٌ مختلفةٌ لإشكاليةٍ واحدةٍ، إشكاليةِ إبعادِ بعض الأحكام الشرعية عن التأثير. وحين تبتعدُ الفروعُ والجزئياتُ، فإن الكلياتِ والمقاصد التي يؤتى بها تكون مقاصدَ وكلياتٍ أخرى ليست هي الكليات والمقاصد الشرعية، فالمقصدُ الشرعيُّ والكليُّ الشرعي معتمدٌ ومُفَسَّرٌ بجزئياته وفروعه الشرعية؛ ولذلك يرفضون عقوبةَ المرتَد لأنها منافيةٌ لمقصد الشريعة في التسامح والحرية. ويرفضون الحدودَ الشرعية بدعوى أنها منافيةٌ لمقصدِ الشريعة في الرحمة وإشاعة الأمن.

تلك ثمانٍ من أبرز قواعدِ الانحراف الفكري التي تكثرُ في البحوث المعاصرة للتخلص من هذا الحكم الشرعي، وقد اجتمعت من منابتَ شتى، حضر فيها منكرُ السنة، ومُضَيِّقُ العمل بها، ومُقَطِّعُ أوصالِها، ومن يعطلُ الأحكامَ الشرعية بدعوى الخلافِ أو المصلحة، ومن يعارضُ الأحكامَ الشرعيةَ بأصولٍ فكريةٍ ليبرالية. وهذه الأصولُ الضالَّةُ هي نفسُها تُستخدمُ للتخلص من كافة العقوبات في الإسلام. وهناك قواعدُ أخرى للانحرافات الفكرية المعاصرة، يستحضرُها دعاةُ العلمانية للتخلصِ من الأحكام الشرعية التي تنظمُ حياةَ المسلمين في مجتمعٍ بطراز إسلامي رفيع، ومن هذه القواعد باختصار: قواعدُ العدل وهي: «بالمساواة يتحقق العدل» و«أينما كان العدل فثم شرع الله» وقاعدة نسبية الحقيقة «لا أحد يمتلك الحقيقة المطلقة»، وقاعدةُ حريةِ النظر في النصوص الشرعية وتتمثل بقولهم «النصُ مقدسٌ والفهم غير مقدس» أو «فهمُك للنص ليس هو النص»!

وبعد، فيجب أن يكونَ المسلمُ واعيًا على العلمانية وأساليبِها وقواعدِ الانحراف التي تعتمدُها حتى لا تتسلل مفاهيمُها عبرَ أوعيةٍ جديدة، فوعيُ المسلم بجوهرِ العلمانية يقوي في نفسه ضمانةَ الكشف عنها مهما تغير لبوسُها. وحين يقومُ المسلم ويدعو إلى تطبيق أحكام الإسلام في الحياة كما جاءت في النصوص الشرعية وبما نقله كافةُ الفقهاء، فإنه يسجلُ شهادةَ خيرٍ لنفسه بسلامتِه وبُعدِه عن مثل هذه الانحرافات التي كثرَ الافتتانُ بها. والحمد لله رب العالمين. ■

من أين تأتي تغريدات كراهية المسلمين على تويتر؟

قالت دراسة حول مصادر خطاب الكراهية على منصة تويتر إن ٨٦٪ من المحتوى المعادي للمسلمين يأتي من ثلاث دول رئيسية هي أمريكا وبريطانيا والهند. وجاء في الدراسة التي أجراها المجلس الإسلامي في فيكتوريا بأوستراليا، أن ما يقرب من أربعة ملايين منشور مناهض للمسلمين نُشرَت خلال ٢٤ شهرًا بين عامَي ٢٠١٧م و٢٠١٩م. وتقول الأرقام إن أكثر من ٥٥٪ من الخطاب المناهض للمسلمين على تويتر جاء من الهند، وسط نشاط من حزب بهاراتيا جاناتا في تعميق الكراهية ضدهم. ففي العام الماضي، انتقد رئيس حكومة ولاية آسام، هيمانتا بيسوا سارما المسلمين وحمَّلهم مسؤولية ظاهرة التعدي على الأراضي، زاعمًا بأن ذلك مرتبط بكثرة الإنجاب لديهم، وقال سارما: «إن تحديات مثل التعدي على الأراضي يمكن حلها إذا تمكن المسلمون من السيطرة على أعدادهم»... أما في الولايات المتحدة الأمريكية، فإن المحتوى المناهض للمسلمين على تويتر لم يكن منفصلًا عن خطاب الرئيس السابق دونالد ترامب الذي أسهم في التغريدات المناهضة للمسلمين... وفي المملكة المتحدة، قال الباحثون إن انتشار التغريدات المعادية للمسلمين يعتمد على عدة عوامل، أبرزها خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي، وخطاب رئيس الوزراء السابق بوريس جونسون العنصري، والمشاعر المناهضة للهجرة التي سببتها أزمة اللاجئين. في مقال نشرته صحيفة «ديلي تلغراف»، وصف جونسون النقاب بأنه «سخيف»و«غريب» قائلًا إن النساء اللواتي يرتدينه يشبهن «صناديق البريد» و«لصوص البنوك». وبناء على تحليل المحتوى المعادي، فإن الباحثين تمكَّنوا من تحديد مواضيع رئيسية أبرزها: ربط الإسلام بالإرهاب، وتصوير المسلمين على أنهم يرتكبون العنف الجنسي، والخوف من فرض الشريعة على الآخرين، ونظريات المؤامرة المتعلقة بالهجرة، وأن يحل المهاجرون المسلمون مكان البيض في الغرب، والهندوس في الهند، وربط الطعام «الحلال» بأنه ممارسة غير إنسانية وبربرية.

الوعي: من يلاحظ تحليل محتوى هذه الدراسة يرَ أن وراءها النظرة إلى المسلمين كأمة واحدة، والخوف من قيام دولة جامعة للمسلمين، وخاصة الهند التي تخاف من أعداد المسلمين فيها وفي الدول المحيطة بها؛ ما يؤثر على موقعها الدولي المستقبلي.

ألمانيا تتهم روسيا بشن «حرب صليبية» ضد الغرب

انتقد المستشار الألماني أولاف شولتس الرئيس الروسي فلاديمير بوتين، واتهمه بشن «حرب صليبية» ضد الغرب والنظام الدولي القائم على القواعد. وقال شولتس، في فيديو مسجَّل أثناء مشاركته في قمة «الحوكمة المتطورة» المنعقدة في برلين، إن الحرب الروسية «ليست فقط حول أوكرانيا، لكنهم يعتبرون الحرب ضد أوكرانيا جزءًا من حرب صليبية أكبر» وأضاف: «هذه حرب صليبية ضد الديمقراطية الليبرالية، وضد النظام الدولي القائم على القواعد وضد الحرية والتقدم». وأشار إلى أن هذه «حرب صليبية ضد أسلوب حياتنا، وضد ما يسميه بوتين الغرب الجماعي». وتأتي تصريحات شولتس بعد أيام من شن روسيا موجة ضربات صاروخية ضد أوكرانيا، في أعقاب تفجير جسر كيرتش الذي يربط بين روسيا وشبه جزيرة القرم، السبت الماضي. هذا ولم يصدر على الفور أي تعليق من الجانب الروسي على هذه الاتهامات. ويذكر أن بوتين هاجم القيم الغربية غير مرة واتهمها بالانحراف.

الوعي: إن بوتين سبق واستعمل الدين كستارة لتحقيق أهدافه عندما تدخل في سوريا، وكانت الدعاية أنها حرب دينية للدفاع عن روسيا من إقامة دولة الخلافة، وهو يستعملها كذلك اليوم في أوكرانيا، ويساعده في كلا الحربين زعيم الكنيسة الروسية البطريك كيريل. ومن الغريب أنه يطالب المسلمين بأن يكونوا معه في حربه الأخيرة على أوكرانيا من منطلق أن الحضارة الغربية هي حضارة فاسدة ومنحلَّة!!!.

بايدن عن أفغانستان: مكان «نسيه الله».. ويهدد الركود «بالبندقية»

أثار الرئيس الأمريكي جو بايدن الجدل مرة أخرى بعد أن وصف أفغانستان بأنها ((godfor-saknوالتي ترجمها نشطاء بأنها تعني «مكان نسيه (أو هجره) الله»، ويترجم قاموس (معجم) أوكسفورد الكلمة بشكلها السابق بأنها (مصطلح صفة) للمكان الذي «يفتقر إلى أي ميزة أو جاذبية» جاء ذلك خلال كلمة ألقاها في مدينة سان دييغو حيث قال: «لقد ذهب كثيرون منكم إلى أفغانستان. لقد كنت في كل جزء منه». وهي المرة الثانية التي يستخدم فيها هذه العبارة بعد أن روى قصة رحلة إلى أفغانستان ضمن وفد من الكونغرس عام ٢٠٠٨م، عندما تقطعت بهم السبل في الثلج...كما أنه هدَّد باستخدام «بندقيته» لحماية الاقتصاد الأمريكي من الركود المتوقع. وقال: «نيويورك تايمز.. سمت هذا التقرير بتقرير «الحالة الوسطى»، وأضاف مازحًا: «بندقيتي معي في انتظار الذئب». وجاءت هذه التصريحات بعد تطمينات المتحدثة باسم

الرئاسة كارين جان بيير، التي قالت إن البيت الأبيض واثق جدًا من حالة الاقتصاد لدرجة أنه لا يعقد اجتماعات للاستعداد لاحتمال الانكماش.

الوعي: ليس غريبًا على المسؤولين الأمريكيين مثل هذه التصريحات الصلفة المتعجرفة التي يستحق أصحابها أن يقصمهم الله عليها... ويسألون متى هو قل عسى أن يكون قريبًا.

أكاديمي لـ«عربي٢١»: الصهيونية تغلغلت في بنية النظام المغربي

في مقابلة خاصة مع "**عربي٢١**"، ردَّ الأكاديمي المغربي وأستاذ العلوم السياسية الدكتور محمد الحسَّاني على سؤال: **هل يمكن القول إن التطبيع بين المغرب والاحتلال الإسرائيلي وصل إلى مستوى غير مسبوق؟** مجيبًا: "إن تعبير وصل إلى حد غير مسبوق أظن أنه تعبير غير كاف، لأن واقع الأمر تجاوز ذلك بكثير، وأظن أنه في بدايات التطبيع كنت في إحدى المداخلات مع قناة فضائية قلت بأن التطبيع المغربي أخطر ما فيه ليس هو الشق الاقتصادي، وإنما الشق الأمني والشق التعليمي بكل مستوياته، وهذا هو الذي وقع فعلًا. المغرب تجاوز كل الخطوط التي يمكن أن نصفها بالخطوط الحمراء؛ لأن مصيبة النظام المغربي أنه يعتبر الصهاينة مواطنين مغاربة كاملي المواطنة، ويزعم أنهم أهل بلد، ومن ثَم يحق لهم أن يفعلوا ما شاءوا في بلدهم الثاني المغرب، أقصد الأول". وردًا عن سؤال: **لماذا فشلت كل المحاولات المناوئة لهذا التطبيع؟** أجاب: "بالنسبة للمبادرات والمؤسسات المناهضة للتطبيع فإنه لا يمكن بأي حال الحكم عليها أو وصفها بالفشل. هي مؤسسات تُعبّر عن نبض الشارع المغربي، وهي تعاني من كل صنوف التضييق، وهذا لا ينبغي أن ننساه أبدًا. ومعركة مناهضة التطبيع دون شك تتطلب نفسًا طويلًا، لأنك في الحقيقة تواجه نظامًا دوليًّا مهمته حراسة دولة الكيان الصهيوني، وهي معركة أجيال. المهم أن نحافظ على المبدأ ونرسخه، وهو أن التطبيع جريمة شرعية أخلاقية إنسانية قانونية... ورأى أن "الصهيونية تغلغلت في بنية النظام المغربي، خاصة بعدما وصل التطبيع بين الرباط وتل أبيب إلى مستوى تجاوز فيه كل الخطوط الحمراء...

الوعي: إن حكام المغرب، هم من أسوأ حكام المسلمين بالنسبة للعلاقات السرية بينهم وبين الكيان الغاصب، وهذه العلاقات ليست وليدة الإعلان عنها، بل هي متغلغلة ومتجذرة وممتدة عبر سلالة الحكم المالكة... ولكنها بالرغم من كل هذا الكيد والمكر فإنها ملفوظة مرفوضة من المسلمين في المغرب، كما في كل مكان، واليهود مع هؤلاء الحكام إن ينتظرون إلا يومهم الذي يوعدون.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمۡ﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ قَدۡ بَدَتِ ٱلۡبَغۡضَآءُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ أَكۡبَرُۚ قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡقِلُونَ ١١٨﴾ [آل عمران: ١١٨]

جاء في خواطر الشيخ متولي الشعراوي عند تفسير هذه الآيات ما يلي:

«حين يخاطب الله المؤمنين ويناديهم بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ فلتعلم أن ما يجيء بعد ذلك هو تكليف من الحق سبحانه. فساعة ينادي الحق المؤمنين به، فإنه ينادي ليكلف، وهو سبحانه لا يكلِّف إلا من آمن به... وهو لا يكلف بـ(افعل) و(لا تفعل) إلا من آمن. أما حين يدعو غير المؤمن به إلى رحاب الإيمان، فإنه يناديه ليدخل في حظيرة الإيمان: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾. فيثير فيه القدرة على التفكير، فيقول له: فكّر في السماء، فكّر في الأرض، فكّر في مظاهر الكون، حتى تؤمن أن للكون إلهًا واحدًا. فإذا ما دخل الإنسان في حظيرة الإيمان، فالحق سبحانه وتعالى يكرم هذا المؤمن بالتكليف بـ(افعل) و(لا تفعل). وما دام العبد قد آمن بالإله القادر الحكيم الخالق القيوم، فليسمع من الإله ما يصلح حياته.

ويجيء في بعض الأحيان ما ظاهره أن الله ينادي مؤمنًا به، ثم يأمره بالإيمان كقول الحق: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ ويتساءل الإنسان كيف ينادي الله مؤمنًا به، ثم يأمره بالإيمان؟ وهنا نرى أن المطلوب من كل مؤمن أن يؤدي أفعال الإيمان دائمًا ويضيف لها ليستمر ركب الإيمان قويًّا، فالحق حين يطلب من المؤمن أمرًا موجودًا فيه؛ فلنعلم أن الله يريد من المؤمن الاستدامة على هذا اللون من السلوك الذي يحبه الله، وكأن الحق حين يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ إنما يحمل هذا القول الكريم أمرًا بالاستدامة على الإيمان؛ لأن البشر من الأغيار. ونحن نعرف أن الله أفسح بالاختيار مجالًا لقوم آمنوا فارتدُّوا، فليس الأمر مجرد إعلان الإيمان ثم تنتهي المسألة، لا، إن المطلوب هو استدامة الإيمان.

وحين نقرأ قول الحق: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ فلنفهم أن هناك تكليفًا جديدًا، وما دام في الأمر تكليف فعنصر الاختيار موجود، إذن فحيثية كل حكم تكليفي من الله له مقدمة

هي: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ ولا تبحث أيها المؤمن في علة الحكم، وتسأل: لماذا كلفتني يارب بهذا الأمر؟ فليس من حقك أيها المؤمن أن تسأل: (لماذا) ما دمتَ قد آمنتَ؛ فالحق سبحانه لم يكلِّف إلا من آمن به، فإذا كنت- أيها المؤمن- قد آمنت بأنه إله قادر حكيم فأمن الله على نفسك، ونفذ مطلوب الله بـ(افعل) و(لا تفعل) سواء فهمتَ العلة أم لم تفهمها. وسبق أن ضربنا المثل، وما زلنا نكرره.

إن المريض الذي يشكو من سوء الهضم بعد تناول الطعام يفكر أن جهازه الهضمي مصاب بعلة، ويفكر في اختيار الطبيب المعالج ويختار طبيبًا متخصصًا في الجهاز الهضمي، ويذهب إلى هذا الطبيب. وهنا ينتهي عمل العقل بالنسبة للمريض؛ فقد اختار طبيبًا وقرر الذهاب إليه، والطبيب يُجري الفحص الدقيق، ويطلب التحاليل اللازمة إن احتاج الأمر، ويشخص الداء، ثم يكتب الدواء، وحين يكتب الطبيب الدواء للمريض، فإن المريض لا يصح أن يقول للطبيب لن آخذ هذا الدواء إلا إذا أقنعتني بحكمته، بل عليه أن ينفذ كلام الطبيب، وهكذا يطيع المريض الطبيب، وكلاهما مساوٍ للآخر في البشرية، فكيف يكون أدب الإنسان مع خالقه؟ إن كل عمل العقل عند المؤمن هو أن يؤمن بالله، وبعد أن آمنتَ - أيها المؤمن- بالله حكيمًا، فَتَلَقَّ عن الله الحكم؛ لأنه مأمون على أن يوجهكَ؛ لأنك أنت صنعته.

إن الحق يأمر المؤمن بالصلاة، وعلى المؤمن أن يؤديها، ولا يبحث عن علة الصلاة كأنها رياضة مثلًا، لا، إن الأمر صادر من الحق بالصلاة، وحين تصلي، فإنك تلتفت إلى أن نفسك قد انشرحت بالصلاة وشعرت بالراحة، فتقول لنفسك: ما أحلى راحة الإيمان؛ هذه هي علة الحكم الإيماني. إن علة الحكم الإيماني يعرفها المؤمن بعد أن ينفذه؛ ولذلك نجد الحق من فضل كرمه يقول لنا: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

فأنت ساعة أن تتقي الله في الحكم، يعطيك العلة، ويعطيك راحة الإيمان، إنك أيها العبد لا تسأل أولًا عن الاقتناع بالعلة حتى تنفذ حكمًا لله؛ لأن الحق سبحانه قد يؤجل بعض حيثيات الأحكام لخلقه قرونًا طويلة، ومثال ذلك أننا ظللنا لا نعرف علة حكم من الأحكام لمدة أربعة عشر قرنًا من الزمان مثل تحريم أكل لحم الخنزير، فهل كان على العباد المؤمنين أن يؤجلوا أكل لحم الخنزير أربعة عشر قرنًا إلى أن يمتلكوا معامل للتحليل حتى نعرف المضار التي فيه؟. إن العباد المؤمنين لم يؤجلوا تنفيذ الحكم، ولكنهم نفذوه، واكتشف أحفاد الأحفاد أن فيه ضررًا، وهذا يدفعنا إلى تنفيذ كل حكم لا نعرف له علة، إن هذا الحكم له حكمة عند الله قد لا يستطيع عقل الإنسان أن يفهمها، ولكن ستأتي أشياء توضح بعض الأحكام فيما لم يكن يعرفه الإنسان، وتعطينا تلك الإيضاحات الثقة في كل حكم لا تعرف له علة، وتصبح علة كل حكم هي: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾... إن الحق بهذا القول ينادي كل عبد من عباده: يا من آمنت بي إلهًا خذ مني

هذا التكليف. ومثال ذلك - ولله المثل الأعلى - عندما يقول الطبيب: يا من صدَّقت أني طبيب لمرضك خذ هذا الدواء وستشفى بإذن الله. وعندما يزور الإنسان مريضًا ويسأله: لماذا تأخذ هذا الدواء؟ فالمريض يجيب: لقد كتب الطبيب لي هذا الدواء. فما بالنا بتنفيذ أحكام الله؟ إنه يجب أن ننفذها لأن الله قالها... فالعقل يوصلك إلى أن تؤمن بالله؛ ولكنه لا يحشر نفسه فيما ليس له قدرة عليه.

إن الحق سبحانه في هذا التكليف القادم: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾ أي إنكم ما دمتم قد آمنتم، فعليكم الحفاظ على هذا الإيمان بأن تبعدوا عنه نزغ الشيطان وكيد الأعداء. إن نزغ الشيطان وكيد الأعداء إنما يأتي من البطانة التي تتداخل مع الإنسان. ولنفهم كلمة (بطانة) جيدًا، إن بطانة الرجل هم خاصته، أي الناس الذين يصاحبهم ويجلسون معه ويعرفون أسراره، وكلمة (بطانة) مأخوذة أيضًا من بطانة الثوب... فالصانع يضع للثوب الخشن بطانة ناعمة؛ لأنها التي تلتحم بالجسم حتى تحميه؛ فنحن نرتدي الصوف ليعطينا الدفء، ونضع بينه وبين الجسم بطانة لنبعد عن الجسم خشونة الصوف، ويسمون البطانة بالوليجة، أي التي تدخل في حياة الناس، وكل شر في الوجود من هذه البطانة...

هكذا كان سلوك الرسول ﷺ حتى يعطي القدوة للناس، وحتى يعرف كل إنسان أن التحام الناس بعضهم ببعض قد يسبب لواحد استغلال الالتحام في غير صالح الإيمان؛ لذلك يقول الحق سبحانه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ تنبهوا إلى أنكم في معسكر من غير المؤمنين يقاتلكم ويعاند إيمانكم، وهؤلاء لا يمكن أن يتركوكم على إيمانكم، بل لابد أن يكيدوا لكم، وهذا الكيد يتجلى في أنهم يدسُّون لكم أشياء، وينفذون إليكم.

ونعرف جميعًا أن الإسلام عندما جاء، كان كثير ممن آمن له ارتباطات بمن لم يسلم؛ فهناك القرابة، والصداقة، والإلف القديم والجوار، والأخوة من الرضاعة؛ لذلك يحذر الحق من هذه المسائل، فلا يقولن مؤمن: هذا قريبي، أو هذا صديقي، أو هذا حليفي، أو هذا أخي من الرضاعة، فالإسلام يحقق لكم أخوة إيمانية تفوق كل ذلك؛ ولهذا فإيَّاكم أن تتخذوا أناسًا يتداخلون معكم بالودِّ؛ لأن الشر يأتي من هذا المجال، وإيَّاكم أن تعتقدوا أن فجوة الإيمان والكفر بينكم ستذهب أو تضيق؛ لأن الكفار لن يتورَّعوا أن يدخلوا عليكم من باب الكيد لكم ولدينكم بكل لون من الألوان، وهم- الكفار- لا يقصرون في هذا أبدًا؛ لذلك يأتي الأمر من الحق: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾احموا هذا الإيمان فلا تتداخلوا مع غير المؤمنين تداخلًا يفسد عليكم أمور دينكم؛ لأنهم لن يهدؤوا، لماذا؟؛ لأن حال هذه البطانة معكم سيكون كما يلي: ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ أي لا يقصِّرون أبدًا في الكيد لكم، والخبال: هو الفساد للهيئة المدبِّرة للجسم وهو العقل، ونحن نُسَمِّي اختلال العقل (خبلًا).إن الحق يقول: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ

لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴿١١٨﴾ [آل عمران: ١١٨]. فالمنهي عنه ليس أن تتخذ بطانة من المؤمنين؛ ولكن المنهيَّ عنه هو أن تتخذ بطانة من غير المؤمنين؛ لأن المؤمن له إيمان يحرسه، أما الكافر فليس له ما يحرسه، والبطانة من غير المؤمنين لا تقصِّر في لحظة واحدة في أنها تريد للمؤمنين الخبال والفساد، ولا يقف الأمر عند هذا الحد، بل إنهم يحبون العَنَتَ والمشقة للمؤمنين ﴿وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ﴾ والحق سبحانه وتعالى لا يريد لنا العنت، وفي هذا يقول سبحانه: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠]. أي أنه سبحانه لو أراد، لكلَّفكم بأمور كثيرة تحمل المشقة؛ لكن الحق سبحانه يَسّر لكم أيها المؤمنون؛ لكن أهل الكفر لا يودُّون إلا الخبال للمؤمنين، ويحبُّون المشقة لهم. ومن أين تنشأ المشقة؟ إنك حين تكون مؤمنًا، فأنت تقوم بما فرضه عليك الدين، وهم يحاولون أن ينفخوا في المؤمن بغير ما يقتضيه هذا الدين، فتتوزع نفس المؤمن، وبهذا النفخ تنقسم ملكات المؤمن على نفسها، وعندما تنقسم الملكات على نفسها فإن القلق والاضطراب يسيطران على الإنسان، فالقلق والاضطراب ينشآن عندما لا تعيش الملكات النفسية في سلام وانسجام.

ونحن نرى ذلك في المجتمعات التي وصلت إلى أرقى حياة اقتصادية وأمورهم المادية ميسرة كلها، فالشيخوخة مُؤَمَّنة، وكذلك التأمينات الصحية والاجتماعية، ودخل الإنسان مرتفع، لكنهم مع ذلك يعيشون في تعب، وترتفع بينهم نسبة الانتحار، وينتشر بينهم الشذوذ، والسبب وراء كل ذلك هو أن ملكاتهم النفسية غير منسجمة، وسلام الملكات النفسية لا يتحقق إلا عندما يؤمن الإنسان، ويطبق تعاليم ما يؤمن به. فالرجل - على سبيل المثال - حين ينظر إلى حلاله، أي زوجته، ينظر إليها براحة ويشعر باطمئنان؛ لأن ملكاته النفسية منسجمة، أما عندما تتجه عيناه إلى امرأة ليست زوجته، فإنه يراقب كل من حوله حتى يعرف هل هناك من يراه أو لا؟ وهل ضبطه أحد أو لا؟ وعندما يضبطه أحد فهو يفزع وتتخبط ملَكاته.

لذلك يحذر الحق سبحانه المؤمنين: إياكم من البطانة من غير المؤمنين؛ لأنهم لايقصِّرون أبدًا ولا يتركون جهدًا من الجهود إلا وهم يحاولون فيه أن يدخلوكم في مشقة. والمشقة إنما تنشأ من أن الكافر يحاول أن يجذب المؤمن إلى الانحراف والاضطراب النفسي وتشتت الملكات مستغلًّا القرابة والصداقة، مطالبًا أن يرضيه المؤمن بما يخالف الدين، ولا يستطيع المؤمن التوفيق بين ما يطلبه الدين وما يطلبه الكافر؛ لذلك تنقسم ملكات المؤمن ويحس بالمشقة. والكافرون لا يتركون أي فرصة تأتي بالفساد للمؤمنين إلا انتهزوها واغتنموها. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ﴾. وما دامت البغضاء قد بدت من أفواههم فكيف نتخذهم بطانة؟ إنك حين تصنع لنفسك جماعة من غير المؤمنين،

فإنها تضم بعضًا من المنافقين غير المنسجمين مع أنفسهم. والمنافق له لسان يظهر خلاف ما يبطن. وعندما يذهب المنافق إلى غير المؤمنين فإن لسان المنافق ينقل بالسخرية كلام المؤمن. هكذا تظهر البغضاء من أفواه المنافقين المذبذبين بين ذلك، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، إنهم لا ينتمون إلى الإيمان ولا ينتمون إلى الكفر، والذي يصل المؤمنين من بغضاء هؤلاء قليل؛ لأن ما تخفي صدورهم أكبر. وحين تبدو البغضاء من أفواههم، فإما أن يقولوها أمام منافقين، وإما أن يقولها بعضهم لبعض، فيتبادلوا الاستهزاء والسخرية بالمؤمن، والله أعلم بمن قيل فيه هذا الكلام؛ ولذلك فعندما يتحدث الكافرون بكلام فيما بينهم فالله يكشفهم ويفضحهم لنا نحن المؤمنين. إن الله تعالى يكشف بطلاقة علمه كل الخبايا، وكان على الكافرين والمنافقين أن يعلموا أن هناك إلهًا يرقب عملية الإيمان في المؤمن حتى ينبِّهَه إلى أدق الأشياء؛ لكنهم كأهل كفر ونفاق في غباء، لقد كان مجرد نزول قول الحق: ﴿قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ كان ذلك فرصة أمامهم ليدفعوا عن أنفسهم لو كانت صدورهم خالية من الحقد؛ لكنهم عرفوا أن الله قد علم ما في صدورهم. إن الغيظ الذي في قلوب هؤلاء الجاحدين الحاقدين قد نضح على ألسنتهم؛ ولكن مَن الذي نقل إلى رسول الله ﷺ وصحابته ما في صدور الكافرين مما هو أكثر من ذلك؟ إنه الله - جلت قدرته- قد فضحهم بما أنزل من قوله تعَالى: ﴿وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ إذن لم يعد لمن آمن بالله حجة؛ لأن الله أعطاه المناعات القوية لصيانة ذلك الإيمان، وأوضح الحق للمؤمنين أن أعداءهم لن يدَّخروا وسعًا أبدًا في إفساد انتمائهم لهذا الدين، فيجب أن ينتبه المؤمنون. وإذا ما دققنا التأمل في تذييل الآية نجد أن الحق قال: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ إذًا، فالآيات المنزلة من الله تعالى توضح ذلك، وقد قلنا من قبل: إن الآيات، إما أن تكون آيات قرآنية، وإما أن تكون آيات كونية، فالقرآن له آيات، والكون له آيات. ولنسمع قول الحق بالنسبة للقرآن ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓاْ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [النحل: ١٠١]. وفي مجال الكون يقول الحق سبحانه: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ لَا تَسْجُدُواْ لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُواْ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [فصلت: ٣٧].

وهكذا نعلم أن الآية هي الشيء العجيب اللافت الذي يجب أنه ننتبه إليه لنأخذ منه دستورًا لحياتنا. وعلى ذلك، فالآيات القرآنية تعطي المنهج، والآيات الكونية تؤيد صدق الآيات المنهجية. ويجب أن تتفطَّنوا أيها المؤمنون إلى هذه الآيات. والذي يدل على أن المؤمنين قد عقلوا وتفطَّنوا، أن الآية الأولى بيَّنت أنهم قد نهوا عن أن يتخذوا بطانة من دونهم- أي من غير المؤمنين- وها هي ذي الآية التالية تقول: ﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾﴾. ■

«أنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بي»

أخرج البخاري ومسلم، واللفظ للبخاري في صحيحه عن أبي هريرة ﷺ، يقولُ اللَّهُ تَعالَى: **«أنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بي، وأنا معهُ إذا ذَكَرَني، فإنْ ذَكَرَني في نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ في نَفْسِي، وإنْ ذَكَرَني في مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ في مَلَإٍ خَيْرٍ منهمْ، وإنْ تَقَرَّبَ إلَيَّ بشِبْرٍ تَقَرَّبْتُ إلَيْهِ ذِراعًا، وإنْ تَقَرَّبَ إلَيَّ ذِراعًا تَقَرَّبْتُ إلَيْهِ باعًا، وإنْ أتانِي يَمْشِي أتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»**.

إنَّ ذِكرَ اللهِ تَعالَى من أجَلِّ العِباداتِ التي يَتقرَّبُ بها الـمُسلِمُ إلى ربِّه، ويَشمَلُ كلَّ ما تَعبَّدَنا اللهُ عزَّ وجلَّ به ممَّا يَتعلَّقُ بتَعظيمِه والثَّناءِ عليه، مع حُضورِ القَلبِ واللِّسانِ والجَوارِحِ، وقد أمَرَ اللهُ تَعالَى عِبادَه بذِكرِه، ورتَّب على هذا الذِّكرِ جَزاءً عَظيمًا.

وفي هذا الحَديثِ القُدسيِّ يَروي النَّبيُّ ﷺ عن رَبِّه سُبحانَه وَتَعالَى أنَّه يَقولُ: «**أنا عِندَ ظَنِّ عَبْدي بي**»، يَعني: إن ظَنَّ باللهِ خَيرًا فَلَه، وإن ظَنَّ بِه سِوَى ذلك فَلَه، وحُسنُ الظَّنِّ باللهِ عزَّ وجلَّ يَكونُ بفِعلِ ما يُوجِبُ فَضلَ اللهِ وَرَجاءَه، فيَعمَلُ الصَّالِحاتِ، ويُحسِنُ الظَّنَّ بأنَّ اللهَ تَعالَى يَقبَلُه، فاللهُ سُبحانَه عِندَ مُنتهَى أمَلِ العَبدِ به، وعلى قَدرِ ظَنِّ واعتِقادِ العَبدِ فيه، ويَكونُ عَطاءُ اللهِ وجَزاؤُه من جِنسِ ما يَظُنُّه العَبدُ في اللهِ ثَوابًا أو عِقابًا، خَيرًا أو شَرًّا، فمَن ظنَّ باللهِ أمرًا عَظيمًا وَجَدَه وأعْطاه اللهُ إيَّاهُ، واللهُ لا يَتعاظَمُه شَيءٌ. أمَّا أن يُحسِنَ الظَّنَّ وهو لا يَعمَلُ، فهذا من بابِ التَّمَنِّي على اللهِ، ومَن أتبَعَ نَفسَه هَواها، وتَمَنَّى على اللهِ الأمانيَّ فهو عاجِزٌ. ويَقولُ اللهُ سُبحانَه: «**وأنا مَعَه إذا ذَكَرَني**»، أي: إذا ذكَرَني العَبدُ بالتَّسبيحِ والتَّهليلِ أو غيرِها «**في نَفْسِه**»، مُنفَرِدًا عن النَّاسِ، «**ذَكَرْتُه في نَفْسي، وإنْ ذَكَرَني في مَلَإٍ**»، في جَماعةٍ من النَّاسِ، «**ذَكَرْتُه في مَلَإٍ خَيرٍ مِنهُم**»، وهُم الـمَلَأُ الأعلى.

ثم قال عزَّ وجلَّ: «**وإنْ تَقَرَّبَ إلَيَّ بشِبرٍ تَقَرَّبْتُ إلَيهِ ذِراعًا، وإنْ تَقَرَّبَ إلَيَّ ذِراعًا تَقَرَّبْتُ إلَيهِ باعًا، وإنْ أتاني يَمْشي أتَيْتُهُ هَرولَةً**»، أي: أنَّ إقبالَ اللهِ على العَبدِ إذا أقبَلَ العَبدُ عَليه سُبحانَه وتَعالى يكونُ أكثَرَ من إقبالِ العَبدِ عَليه، وفي هذه الجُمَلِ الثَّلاثِ بَيانُ فَضلِ اللَّه عزَّ وجلَّ، وأنَّه يُعطي أكثَرَ ممَّا فُعِلَ من أجلِه، فيُعطي العامِلَ أكثَرَ مِمَّا عَمِلَ. ففي الحَديث فَضلُ الذِّكرِ سِرًّا وعَلانيةً. وفيه أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يُجازي العَبدَ بِحَسَبِ عَمَلِه. وفيه بَيانُ أنَّ الجَزاءَ من جِنسِ العَمَلِ. وفيه الحث على حسن الظن بالله، أنا عند ظن عبدي بي، فينبغي للمؤمن أن يحسن ظنه بالله ويجتهد في العمل الصالح؛ لأن من ساء عمله ساء ظنه وطريق إحسان الظن أن يحسن العمل وأن يجتهد في طاعة الله ورسوله حتى يكون حسن الظن بالله؛ لأنه وعد المحسنين بالخير العظيم

والعاقبة الحميدة، ومن ساءت أفعاله ساءت ظنونه، ولهذا جاء في الصحيح من حديث جابر عند مسلم: «**لا يموتن أحد منكم إلا وهو يحسن ظنه بالله**» وفيه أيضًا أن الله مع الذاكرين، فينبغي الإكثار من ذكر الله، وهذه المعية هي معية خاصة التي تقتضي التسديد والتوفيق والكلاءة والحفظ من مثل ما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ﴾ [التوبة:٤٠] وفي قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣] وفي قوله: ﴿قَالَ لَا تَخَافَآۖ إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسۡمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه:٤٦] هذه يقال لها المعية الخاصة مع أوليائه وأهل طاعته، فهكذا المعية مع الذاكرين تقتضي الكلاءة والحفظ والعناية والتوفيق والتسديد، فينبغي للمؤمن أن يكون مع الذاكرين لا مع الغافلين، ومن صفات أهل النفاق قلة ذكر الله، كما قال جلَّ وعلا: ﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمۡ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [النساء: ١٤٢] أما المؤمنون فقال فيهم سبحانه: ﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمٗا﴾ [الأحزاب: ٣٥] وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ٤١ وَسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا ٤٢﴾ [الأحزاب: ٤١- ٤٢] وقال سبحانه: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ١٠﴾ [الجمعة: ١٠]وقوله نعالى:﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِي وَلَا تَكۡفُرُونِ ١٥٢﴾ [البقرة:١٥٢] وقال:سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلۡمُسۡلِمِينَ وَٱلۡمُسۡلِمَٰتِ وَٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡقَٰنِتِينَ وَٱلۡقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلۡخَٰشِعِينَ وَٱلۡخَٰشِعَٰتِ وَٱلۡمُتَصَدِّقِينَ وَٱلۡمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّآئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلۡحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمۡ وَٱلۡحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمٗا ٣٥﴾ [الأحزاب:٣٥] فلا ينبغي للمؤمن ولا المؤمنة الغفلة، بل ينبغي أن يكون المؤمن دائمًا في ذكر بقلبه ولسانه وجوارحه حسب التيسير وبأفعاله أيضًا، فيما يتعلق بالأعمال العبادية كالطاعة... هذا فيه الدلالة على أنه سبحانه أسبق بالخير إلينا، فإذا سابقنا إلى الخير فهو به أسبق سبحانه وتعالى؛ وذلك لكمال جوده وكرمه، من سارع إلى الخيرات فالله إليه بالتوفيق والهداية والعناية أسرع؛ ولهذا قال: إن تقرب إليّ شبرًا تقرَّبت منه ذراعًا، وإن تقرَّب مني ذراعًا تقرَّبت منه باعًا، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة، كل هذا يشير إلى سعة جوده وسبقه بالخير وأما كيفية تقربه ذراعًا وباعًا فهي إليه. إن هذا لفضل عظيم يوجب حسن الظن بالله ويوجب العناية بالدعاء والضراعة إلى الله والجد في الدعاء، وهو يحب أن يُدعى، وهو مع الداعي، وهذا هو فضله جل وعلا.

قال النووي، رحمه الله، في شرح: «**أنا عند ظن عبدي بي**»: «قال العلماء: معنى حسن الظن بالله تعالى أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه، قالوا: وفي حالة الصحة يكون خائفًا راجيًا، ويكونان سواء. وقيل: يكون الخوف أرجح، فإذا دنت أمارات الموت غلّب الرجاء أو محّضه، لأن مقصود الخوف: الانكفاف عن المعاصي والقبائح، والحرص على الإكثار من الطاعات والأعمال، وقد تعذَّر

ذلك، أو معظمه في هذا الحال، فاستحب إحسان الظن المتضمن للافتقار إلى الله تعالى، والإذعان له».

وقال الحافظ في الفتح: «أنا عند ظن عبدي بي»: «أجازيه بحسب ظنه بي، فإن رجا رحمتي وظن أني أعفو عنه وأغفر له فله ذلك، لأنه لا يرجوه إلا مؤمن علم أن له ربًا يجازي، وإن يئس من حرمتي وظن أني أعاقبه وأعذبه فعليه ذلك، لأنه لا ييأس إلا كافر».

وجاء في فيض القدير: «أنا عند ظن عبدي بي»: «ظن الإجابة عند الدعاء، وظن القبول عند التوبة، وظن المغفرة عند الاستغفار، وظن المجازاة عند فعل العبادة بشروطها تمسكًا بصادق وعده، وقال أيضًا: لا يعظم الذنب عند الحاكم عظمة تقنطك من حسن الظن بالله، فإن من عرف ربه استصغر في جنب كرمه ذنبه، لا صغيرة إذا قابلك عدله، ولا كبيرة إذا واجهك فضله».

وروى ابن أبي الدنيا عن إبراهيم قال: **«أنا عند ظن عبدي بي»:** «كانوا يستحبُّون أن يلقنوا العبد محاسن عمله عند موته لكي يحسن الظن بربه، وقد قال بعض أئمة العلم: إنه يحسن جمع أربعين حديثًا في الرجاء تقرأ على المريض، فيشتدُّ حسن ظنه بالله تعالى، فإنه تعالى عند ظن عبده به». ذكره في سبل السلام في كتاب الجنائز.

قال ابن القيم رحمه الله: «ولا ريب أن حسن الظن إنما يكون مع الإحسان، فإن المحسن حسن الظن بربه أن يجازيه على إحسانه ولا يخلف وعده، ويقبل توبته. وأما المسيء المصرُّ على الكبائر والظلم والمخالفات فإن وحشة المعاصي والظلم والحرام تمنعه من حسن الظن بربه... فإن العبد الآبق الخارج عن طاعة سيده لا يحسن الظن به، ولا يجامع وحشة الإساءة إحسان الظن أبدًا، فإن المسيء مستوحش بقدر إساءته، وأحسن الناس ظنًا بربه أطوعهم له. **كما قال الحسن البصري:** إن المؤمن أحسن الظن بربه فأحسن العمل، وإن الفاجر أساء الظن بربه فأساء العمل. ثم ذكر أن الله سبحانه أفرح بتوبة عبده ممن وجد ضالته. والضالة الشيء المفقود، وذلك في الصحراء، والتوبة الاعتراف والندم والإقلاع والعزم على ألا يعاود الإنسان ما اقترفه. ثم ذكر أن الله سبحانه وتعالى أكرم من عبده، فإذا تقرب الإنسان إلى الله شبرًا تقرب الله منه ذراعًا، وإن تقرب منه ذراعًا، تقرب منه باعًا، وإن أتاه يمشي أتاه يهرول عز وجل، فهو أكثر كرمًا وأسرع إجابة من عبده. ■

هالوين بالسعودية.. من مناسبة ممنوعة إلى حدث منتظر

نشرت صحيفة «نيويورك تايمز» تقريرًا للصحفية فيفيان نيريم، قالت فيه إنه قبل بضع سنوات فقط، وكان الاحتفال بأعياد غير إسلامية مثل عيد الحب وعيد الميلاد وعيد الهالوين من المحرمات، وكان الاحتفال بعيد الهالوين يعني الاعتقال في السعودية، فقد كان يُنظر إليه على أنه عيد أجنبي وثني - أو على أنه إثم وغريب وغير ضروري - في المملكة الإسلامية المحافظة. حتى إنه في الآونة الأخيرة في عام ٢٠١٨م، داهمت الشرطة حفلة عيد الهالوين واعتقلت أشخاصًا، ما جعل النساء اللواتي يرتدين الأزياء التنكُّرية يسارعن لتغطية أنفسهن ويهربن... أما الآن، تعني «عطلة نهاية الأسبوع المرعبة» التي ترعاها الحكومة ومتاجر الأزياء التي نفدت بالكامل والمهرجون الذين يتخذون أشكالًا مخيفة... ويأخذ هذا العيد أشكالًا مختلفة وغريبة ممن يتخفَّون بزي ساحر، أو يلفُّون رؤوسهم ووجوههم بالشاش الملطخ بلون الدم، أو أناس يلبسون قرون الشيطان وآذان الأرانب أو يرتدون ملابس ساحر... وبدت أجزاء من الرياض وكأنها منزل مسكون من مخلوقات هربت واستولت على المدينة. كانت الوحوش والسحرة ولصوص البنوك وحتى الخادمات الفرنسيات المثيرات في كل مكان، متكئات من نوافذ السيارات ويتسكعن في المقاهي. وأضحت الأضواء الحمراء مزاجًا غامضًا، وزينت الشجيرات أنسجة العنكبوت، بالإضافة إلى امتداد خط من الغيلان والعفاريت... وقالت الكاتبة: «السعودية تتغير»... هذه التغيرات بدأت في السعودية مع ولي العهد محمد بن سلمان في الصعود إلى السلطة عام ٢٠١٥م، والذي أصبح الآن وريث العرش ورئيس الوزراء، وبدأ في التخلص من القيود الاجتماعية واحدًا تلو الآخر... وفي دبي، انتقد الفريق ضاحي خلفان، نائب رئيس شرطة دبي «السماح للمسلمين باحتفالات الهالوين» واصفًا إياها بأنها كارثة أخلاقية تضرب في صميم قيمنا العربية والإسلامية... إنها احتفالات شيطانية بكل ما تعني هذه الكلمة من "خروج عن المألوف"... ومعلوم أن عبارة «هالوين إيفنينغ» هي تحريف لليلة التي تسبق عيد جميع القديسين لدى المسيحيين الكاثوليك؛ لذلك يحتفل به في ٣١ أكتوبر/تشرين أول من كل عام... هذا العيد هو في الأساس وثني؛ لذلك عمدت المسيحية بعد ظهورها لمنع الاحتفال به؛ ولكن بمرور الزمن وعبر التاريخ اختلطت الأعياد لدى المسيحيين بين دينية ووثنية.

الوعي: هذا هو ابن سلمان، وهذا هو والده الملك سلمان الذي يحدث كل شيء برضاه، وهذه هي الأسرة السعودية المالكة منذ سقوط الدولة الإسلامية وإلى الآن، هم هم لم يتغيروا، وإنما الذي تغيَّر فيهم هو ظهور ما كانوا يخفونه من قبل، وهذا الظهور لا نحسبه شرًّا بل هو خير. وهذا الواقع الأليم يدفعنا إلى التساؤل: أين علماء الخير والحق في أرض الحجاز التي أرادها الله مطهرة من كل دنس ودين آخر غير الإسلام.